

## الكثرة والشيوع في شواهد النحو العربي بين منهج النظر ومنهج التطبيق دراسة نقدية

د. طارق محمود محمد محمود

أستاذ مساعد - قسم اللغة العربية

جامعة حائل - المملكة العربية السعودية

**ملخص البحث.** فموضوع هذا البحث دراسة ضابط الكثرة والشيوع في العرف النحوي تنظيرا وتطبيقا، وما ترتب عليه من قواعد حاكمة على استعمال أهل اللغة ونطقهم جد مهم في ميدان الدرس النحوي، إذ يتعلق موضوع هذا البحث بمسألة أصولية لها أثرها العميق في صنيع النحاة وما بني على هذا الصنيع من أصول، وما ترتب عليه من قواعد ملزمة تتمثل في إجازة استعمال ما أو منعه.

يدور هذا البحث حول الشاهد النحوي وما تأصل حوله من ضوابط وحدود جامعة مانعة تحكم على الشاهد المستخدم في تعييد ما استدلالا أو احتجاجا، وهو ما يمثل في قناعة الباحث منهجا نظريا مكتملا في الحكم على ما يصح الاحتجاج به أو لا يصح، فما وافق هذه الضوابط والحدود الجامعة فهو الشاهد المقبول المحتج به، وما خالف هذه الضوابط والحدود فهو شاهد مهدر مردود ما أتى به من استعمال.

أما منهجية التطبيق فهي طريقة النحاة في تنزيل هذه الضوابط والقواعد الجامعة على الشواهد المستخدمة في الاحتجاج للقواعد التي يستنبطونها من كلام العرب.

والمشكلة التي يحاول الباحث دراستها في هذه الأوراق فتمثل في الإجابة على سؤال طالما ألح على خاطري في أثناء معابشتي الدائمة لكتب قواعد النحو وأصوله، هذا السؤال هو: هل أجرى النحاة هذه الضوابط والأصول على الشواهد التي احتجوا بها في كتبهم، أو أنهم اعتنوا بالتنظير دون عناية كافية بتطبيق ذلك؟

هذا التساؤل دفع الباحث إلى دراسة هذه الضوابط في كتب أصول النحو دراسة متأنية فاحصة بقراءة جامعة لكل ما وقع بين يدي من كتابات في هذه الضوابط والحدود، ثم استخلاص ما نص عليه الأصوليون منها، ثم تنزيل هذه الأصول على الشواهد المحتج بها في كتب الأصول للخروج بنتيجة وحكم على صنيع النحاة وما ألزموا به الناطقين والدارسين للعربي.

## المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد  
فموضوع هذا البحث دراسة ضابط الكثرة والشيوع في العرف  
النحوي تنظيراً وتطبيقاً، وما ترتب عليه من قواعد حاكمة على استعمال  
أهل اللغة ونطقهم جد مهم في ميدان الدرس النحوي، إذ يتعلق موضوع  
هذا البحث بمسألة أصولية لها أثرها العميق في صنيع النحاة وما بني على  
هذا الصنيع من أصول، وما ترتب عليه من قواعد ملزمة تتمثل في إجازة  
استعمال ما أو منعه.

يدور هذا البحث حول الشاهد النحوي وما تأصل حوله من ضوابط  
وحدود جامعة مانعة تحكم على الشاهد المستخدم في تعييد ما استدلالاً أو  
احتجاجاً، وهو ما يمثل في قناعة الباحث منهجاً نظرياً مكتملاً في الحكم  
على ما يصح الاحتجاج به أو لا يصح، فما وافق هذه الضوابط والحدود  
الجامعة فهو الشاهد المقبول المحتج به، وما خالف هذه الضوابط والحدود  
فهو شاهد مهدر مردودٌ ما أتى به من استعمال.

أما منهجية التطبيق فهي طريقة النحاة في تنزيل هذه الضوابط  
والقواعد الجامعة على الشواهد المستخدمة في الاحتجاج للقواعد التي  
يستنبطونها من كلام العرب.

والمشكلة التي يحاول الباحث دراستها في هذه الأوراق فتتمثل في  
الإجابة عن سؤال طالما ألح على خاطري في أثناء معابشتي الدائمة لكتب  
قواعد النحو وأصوله، هذا السؤال هو: هل أجرى النحاة هذه الضوابط  
والأصول على الشواهد التي احتجوا بها في كتبهم، أو أنهم اعتنوا  
بالتنظير دون عناية كافية بتطبيق ذلك؟

إن القراءة الفاحصة والمعاشية الطويلة لكتب القواعد أوحى  
للباحث وأشعرته أن خلا أصاب منهجية النحاة في تطبيق هذا المنهج، وأن  
دقة التنظير لم يوازها دقة في التطبيق، هذا الشعور دفع الباحث إلى  
دراسة هذه الضوابط في كتب أصول النحو دراسة متأنية فاحصة بقراءة  
جامعة لكل ما وقع بين يدي من كتابات في هذه الضوابط والحدود، ثم  
استخلاص ما نص عليه الأصوليون منها، ثم تنزيل هذه الأصول على  
الشواهد المحتج بها في كتب الأصول للخروج بنتيجة وحكم على صنيع

النحاة وما ألزموا به الناطقين والدارسين للعربية. وسوف يقتضي هذا المنهج في دراسة صنيع النحاة تقسيمه إلى ما يأتي:

المقدمة: وفيها حديث في الموضوع وفكرته ومنهج دراسته.

ثم مبحثين:

المبحث الأول: ضابط الكثرة والشيوع تنظيراً.

وفيه مطلبان:

الأول: الشاهد الشعري ومكانته من قضية الاحتجاج والاستدلال.

الثانية: ضابط الكثرة والشيوع منهج التنظير.

المبحث الثاني: من مظاهر الخلل في تطبيق الضابط. وفيه مطلبان:

الأول: قواعد بنيت دون شواهد مسموعة.

وتناولت فيه نماذج عدة لقواعد اشتهرت في الدرس النحوي بُنيت على أمثلة صناعية دون شواهد مسموعة عن العرب، مما يعني أنها لم تبين على الكثرة الشائعة المسموعة.

المبحث الثاني: قواعد بنيت على شواهد لا يتمثل فيها ضابط الكثرة

والشيوع.

وقد اشتمل المبحث على ثلاثة أنماط وقعت فيها هذه المخالفة،

وهذه الأنماط هي:

الأول: قواعد بنيت على شواهد لا تحقق الضابط.

الثاني: قواعد بنيت على شواهد حكم عليها بالصنعة.

الثالث: قواعد تحققت فيها الكثرة والشيوع ووردها النحويون.

الخاتمة: تحوي نتيجة البحث.

المصادر والمراجع

### منهج البحث

ستقوم منهجية هذه الدراسة تبعاً لما يأتي:

١ - أستعين في هذه الدراسة بالمنهج النقدي التحليلي، لتحليل مبدأ الكثرة والشيوع في النحو العربي تنظيراً وتطبيقاً ومن ثم دراسة منهجية النحاة في تنزيله على قواعد العربية دراسة نقدية، والخروج بنتائج تنفي

أو تثبت خلل المنهجية التي سار عليها النحاة في تطبيق مبدأ الكثرة والشيوع.

٢- قمت بدراسة مبدأ الكثرة والشيوع في شواهد النحو العربي وما ترتب عليه من قواعد حاكمة مستعينا بأقوال النحاة ومواقفهم من بعض النصوص ثم مخالفة ذلك عند التقييد، وقد دلت على ذلك بالعديد من القضايا النحوية ليتضح من دراستها صواب أو خلل منهج النحاة في التعامل مع هذا المبدأ.

٣- اعتمدت في الدراسة النحوية النقدية على ذكر الآراء والأدلة ووجوه الاستدلال بها، وما يرد عليها من اعتراض، وبيان الرأي الراجح من وجهة نظر الباحث.

٤- سأعرض قضايا هذا البحث بحيدة تامة ناسباً الأقوال والآراء لأصحابها، ذاكراً الكتاب وصاحبه وجزء والصفحة، وذلك في أول موضع يرد فيه.

وأخيراً أسأل الله في عملي هذا الإخلاص، وله القبول وأن يكون خطوة جادة في طريق البحث المثمر يفيد منه من يطالعه من طلبة العلم على قدر إخلاص القصد ونبل الهدف.

#### أهداف الدراسة

١- دراسة مبدأ الكثرة والشيوع دراسة جديدة تتسم بالتحليل والنقد لتكشف الفجوة بين تنظير النحويين وتطبيقات ذلك التنظير مما يمهد الطريق للنظر لقواعد العربية نظرة جديدة.

٢- لفت الأنظار إلى طريقة النحويين في الاحتجاج بشواهد غير صالحة على ما قرروا في أصول النحو، ومن ثم إعادة النظر في التاريخ النحوي خاصة ما أشيع عن رحلات النحاة للبادية لجمع الشواهد التي عقدوا عليها الدراسة.

٣- الإفادة من نتيجة البحث في إعادة النظر فيما اعترض به النحاة بعضهم على بعض في أثناء عرضهم لقضايا الخلاف ونقض الأدلة

المستشهد بها على القضية محل الدراسة خاصة اعتراضات البصريين على ما صورها صاحب الإنصاف.

### المبحث الأول: الكثرة والشيوع تنظيراً

وفيه مطلبان:

#### المطلب الأول: الشاهد الشعري ومكانته في قضية الاحتجاج والاستدلال

أولى نحاة العربية الشاهد الشعري عناية بالغة تدل على ما له من أهمية بالغة عندهم، فاجتهدوا في مبدأ عملهم بوضع الضوابط والقيود التي تصون الاحتجاج به فلا يدخل فيه ما ليس منه، ولقد بلغت عناية النحاة بالشاهد الشعري ما رسخ في الأذهان أن إطلاق لفظ الشاهد ليس له مدلول سوى الشعري منه، حتى عرف بعضهم الاحتجاج بأنه: "إثبات صحة قاعدة، أو استعمال كلمة أو تركيب بدليل نقلي صح سنده إلى عربي فصيح سليم السليقة" (١) ولا يخفى أن التعريف يدل دلالة واضحة على هذا الذي رسخ في الأذهان إذ إنه تناسى في تعريفه بقية مصادر الاحتجاج، بل تغاضى عن أهم هذه المصادر (القرآن والحديث) الذين زعموا أن النحو صنع من أجل الحفاظ عليهما من اللحن والخطأ، وقد صرح غير واحد من علماء العربية بهذا الشعور الذي ينتاب كثيرا من الدارسين حال دراستهم لقضية الاحتجاج، فالدكتور محمد عيد يجزم بأن عملية الاحتجاج: "اعتماد كامل على الشعر العربي القديم في الاستقراء وتقرير الأصول" (٢). ويؤكد ذلك قائلا: "إن الظاهرة الواضحة في كتب النحو العربي هي الاعتماد على الشعر، إذ يكاد يكون هو العنصر الغالب في دراسات النحاة المتقدمين والمتأخرين من مصادر الاستشهاد" (٣) بل وينص الدكتور محمد عيد صراحة على أن لفظة الشاهد لا يقصد بها في عرف الدارسين سوى الشاهد الشعري، فيذكر: "جاءت كل كتب الشواهد التي بين أيدينا محشوة بالشعر وشرحه والتعليق عليه حتى أصبحت لفظة

(١) من تاريخ النحوص ١٧. سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت. لبنان

(٢) الاستشهاد والاحتجاج باللغة ص ١٠٣. د. محمد عيد، عالم الكتب

(٣) الاستشهاد والاحتجاج باللغة (ص ١٠٥).

الشواهد ذات معنى عرفي يقصد به الشعر " (٤). وفي تعليق على أنماط الشواهد التي احتج بها النحاة (القرآن والحديث والشعر) يقول جميل علوش: " كان هذا من الناحية النظرية فقط أما في الواقع فلم يكن الاعتماد على هذه الأنماط الكلامية متساويا فقد استبعد الحديث النبوي تقريبا واستخدم النص القرآني على نطاق محدود وبقي الشعر العربي هو المصدر الأول والرئيس للشواهد " (٥)

ويزيد الدكتور حماسة هذا الأمر وضوحا فيقول: " ولكن كتب النحو والقديمة منها خاصة تفجؤنا باعتمادها على الشعر في الكثرة الكثيرة من الأحكام اعتمادا يكاد يكون كامل (٦) " بل يذهب إلى أن كل ما وضعه النحاة من ضوابط وقواعد تخص الشواهد لم يكن مقصودا بها في الحقيقة سوى الشواهد الشعرية، فيقول: " والذي يشعر به كلامهم عن الاحتجاج وتقسيم الطبقات والتفريق بين القبائل وغير ذلك، أنهم لا يعنون إلا الشعر نفسه " (٧). وهو تفسير أقرب ما يكون للواقع المحسوس من عمل النحاة وأوفق للمعقول والمنقول من كتبهم، بل وينفي الدكتور حماسة من تأريخ الاحتجاج والاستشهاد ومن قاموسهما أيضا ما يعرف بالشواهد النثرية فيقول: " ولنصرف النظر هنا عن الأمثلة المصنوعة في كتاب سيبويه وغيره فهي ليست ما نعنيه من النثر... ولكن النثر المقصود هنا، هو ما تكلمت به العرب فعلا غير الشعر من خطب ومخاطبات وغيرهما مما تقتضيه شؤون الحياة وفقا لمنهج نحائنا القداماء في عدم التفريق بين هذه المستويات " (٨)، ثم يجلي هذه المسألة — مسألة الشواهد النثرية في كتاب سيبويه —، فيقول: " والملاحظ على هذه العبارات وأضرابها، أنها عبارات معظمها غامض، لأنه مقطوع من سياقه، ولم يبين لنا النحاة

(٤) المرجع السابق (ص ١٢٤)

(٥) ابن الأنباري وجهوده في النحو (ص ٢٦٧)، جميل علوش، رسالة دكتوراه. رسالة قدمت لجامعة القديس يوسف

بيروت ١٩٧٧ (٦) حماسة، محمد لغة الشعر ٢٠ دار الشروق ١٩٩٦ ص ٢٠

(٦) المصدر السابق ص ٣٤

(٧) المصدر السابق ص ٢٠

(٨) السابق ص ٣٣ و ٣٤

مستواها، لأنهم أهملوا التصريح بقائلها اعتمادا على أنها نماذج لتراكيب معينة، وغاية ما يعنون به هو ومن كلام العرب، ومن قول العرب، ومن ذلك قول العرب... إلى آخر هذه العبارات الغامضة غير المحددة، فضلا عن أنهم لم يكثروا من هذه العبارات كثرة تشعر أنهم يعتمدون عليها في التقييد" (٩)

فليس غريبا القول بأن الشاهد الشعري حظي بعناية بالغة فاقت ما سواه من مصادر الاحتجاج النحوي الأخرى، هذه العناية التي أوحى بأنه لا مدلول لكلمة الشاهد سوى الشعري منه، فأضحى حجة النحوي في إثبات صحة القاعدة النحوية وتقريرها أو تجويز ما جاء مخالفا القياس أو الرد على المخالف، أو تفنيد رأيه وإظهار ضعف مذهبه النحوي أو عدم جوازه.

أقول: هذه المنزلة التي حظي بها الشاهد جعلت النحاة يقعدون له القواعد ويوصلون له الأصول بما يكفل له النقاء والسلامة والصحة كفالة تمنح الثقة فيه، وفيما ينتج عنه من قواعد حاكمة على استعمال المتكلمين من أبناء العربية.

ويستطيع المتأمل فيما وضعه النحاة من ضوابط وقواعد خاصة بالشاهد الشعري أن يجمل تلك الضوابط في ضابطين: أولهما: الكثرة والشيوع، وثانيهما: صحة الرواية، وسوف يكون هذا البحث خالصا للحديث عن ضابط الكثرة والشيوع ومدى حرص النحاة عليه لتنظير، ثم نرصد الخلل والقصور الذي وقع فيه النحاة في الميدان العملي وأثر ذلك في القواعد التي نتجت نتيجة هذا الخلل، وأثره في القواعد التي ردت نتيجة ذلك التنظير.

(١) طبقات اللغويين والنحويين، أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدي (ص ٣٤) تحقيق: أبو الفضل إبراهيم القاهرة

## المطلب الثاني: الكثرة والشيوع منهج التنظير

فالذي ينعم النظر في كتب أصول النحو يدرك تمام الإدراك أن النحاة في تنظيرهم للمنهج الذي اتبعوه في التقعيد اعتدوا كثيراً بمبدأ الكثرة والشيوع في إقرار القواعد أو رفضها أو تضعيفها، وذلك بوسمها بالقلّة أو الندرة أو الشذوذ أو الرداءة إلى آخر هذه المصطلحات الأصولية التي أطلقت على كل ما لم يكثر من لغة العرب على ما صوّره لنا النحاة في أصولهم

وقد تواتر اشتراط هذا الضابط فيما يحتج به من الشواهد، فيروي الزبيدي في طبقاته عن ابن نوفل قال: "سمعت أبي يقول لأبي عمرو بن العلاء: أخبرني عما وضعت مما سميتة عربية، أيدخل فيه كلام العرب كله؟ فقال: لا، فقلت: كيف تصنع فيما خالفتك فيه العرب وهو حجة؟ قال: أعمل على الأكثر وأسمي ما خالفتني لغات<sup>(١٠)</sup>"، ويروي القفطي أن عيسى بن عمر بنى كتابه الجامع (على الأكثر وبوبه وهذبه وسمى ما شذ عن الأكثر لغات<sup>(١١)</sup>)

أما أبو البركات الأنباري في تعريفه للنقل أي الشواهد العربية المحتج بها فيجعل هذه الكثرة شرطاً لصحة وصف الشاهد بكونه كلاماً عربياً، فية قول: "اعلم أن النقل هو الكلام العربي الفصيح المنقول النقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة<sup>(١٢)</sup>"، وفي بيانه لمفهوم الكثرة، يوضح أن الكثرة المعمول بها عندهم ما بلغ حد التواتر، يقول: "وقسموا المادة اللغوية إلى قسمين: متواتر وأحاد وجعلوا شرط التواتر أن يبلغ عدد النقلة حداً لا يجوز على مثلهم الاتفاق على الكذب... وحد الكثرة المقبول عند ثلاثمائة وثلاثة

(١٠) إنباه الرواة عن أبناء النحاة، علي بن يوسف القفطي ((375 دار الكتب - مصر

١١ ((الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة ص ٤٥، كمال الدين ابن الأنباري: قدم لها وعني بتحقيقها سعيد

الأفغاني، مطابع الجامعة السورية ١٩٥٧

(١٢) المصدر السابق ص ٣٤ و ٣٥



عشر" (١٣) وقال: "وذهب قوم إلى أن شرطه أن يبلغوا سبعين، وذهب آخرون إلى أن شرطه أن يبلغوا أربعين، وذهب آخرون إلى أن شرطه أن يبلغوا خمسة. والصحيح عندي أنه الأول" (١٤)

والسيوطي يتحدث عن المسموع فيجعله نوعين مطردا وشاذا، ويصف المطرد بأنه: "ما استمر من الكلام في الإعراب وغيره من مواضع الصناعة مطردا، وما فارق ما عليه بقية بابه وانفرد عن ذلك إلى غيره شاذا (١٥)". ثم يقسم الاطراد والشذوذ أقساما وذكر من ذلك ما أسماه الغاية المطلوبة، فقال: "ثم الاطراد والشذوذ على أربعة أضرب وجعل منه: "مطرّد في القياس والاستعمال معا وهو الغاية المطلوبة (١٦)" وهو نفسه تعبير ابن جني في باب الاطراد والشذوذ، إذ قال عقب ذكر المطرد سماعا وقياسا: "وهذا هو الغاية المطلوبة والمثابة المنوبة (١٧)" ثم قسم السيوطي هذا المسموع تقسيما آخر بين فيه المقبول وغير المقبول مما يرد من كلام العرب، فيقول: "اعلم أنهم يستعملون غالبا وكثيرا ونادرا وقليلًا ومطرّدا فالمطرّد لا يتخلف، والغالب أكثر الأشياء، ولكنه يتخلف، والكثير دونه، والقليل دونه، والنادر أقل من القليل (١٨)" هذه القناعة التي تؤكد على الكثرة والشيوع بل والاطراد لم تتوقف عند قدامى النحاة من أمثال ابن جني وأبو البركات الأنباري والسيوطي بل شاعت هذه القناعة عند المحدثين شيوعا مطردا منبهين أن النحاة بنوا صنيعهم على الكثرة الكثيرة من كلام العرب، فيقول الدكتور علي أبو المكارم: "واعتدوا بمبدأ الشيوع في استخراج الظاهرة النحوية من المادة النحوية (١٩)" ويقول جميل

(١٣) لمع الأدلة ص ٨٤

(١٤) الاقتراح في علم أصول النحو (ص ١٠٩)، جلال الدين السيوطي قرأه وعلق عليه الدكتور محمود سليمان

ياقوت ١٤٢٦ - ٢٠٠٦، دار المعرفة الجامعية

(١٥) المصدر السابق (ص ١١٠).

(١٦) الخصائص، أبو الفتح ابن جني تحقيق محمد علي النجار القاهرة ١٩٥٢

(١٧) انظر الاقتراح ص ١١٤.

(١٨) أصول التفكير النحوي (ص ٦٧)، علي أبو المكارم، بيروت ١٩٧٣.

(١٩) ابن الأنباري وجهوده في النحو جميل علوش (ص ٢٥٣).

علوش: "الاعتماد على السماع الكثير دون القليل والنادر (٢٠)" وتقول فاطمة محمد طاهر: "ومنهج البصريين في ذلك أقوم، أنهم يبنون قواعدهم على الأكثر والأشيع" (٢١)

ويقول الدكتور أحمد مختار عمر: "اعتد البصريون بالمنطق والعقل فقد أطلقوا لعقلهم العنان ولجؤوا أحيانا إلى النظر المجرد، مما أدى بهم إلى عدم قبول الشواهد العربية إلا إذا كانت متواترة، وتواترها يعني كثرة دورانها على الألسنة، فإذا وصلت هذه الشواهد إلى تلك الدرجة من التواتر صح الأخذ بها واستنباط القواعد منها (٢٢)" ويؤكد الدكتور شوقي ضيف ذات المعنى متحدثا عن الخليل: "وكان يبني القياس على الكثير المطرد من كلام العرب (٢٣)" والكلام على بناء القواعد على الكثير الشائع لا يكاد يتخلف عن مؤلف نحوي في قديم النحو وحديثه (٢٤)، ولقد أطبق المشتغلون بعلم القواعد قاطبة على أن هذا المبدأ الأصولي معيار للقبول والرفض بل معيار القياس والرد وهو ما اعتمدت عليه كتب الخلاف (٢٥) يعلق أبو البركات الأنباري على احتجاج الكوفيين بقول الشاعر: ولكنني من حبها لعميد بقوله: "وهو شاذ لقلته وشدوده ولهذا لا يكاد يعرف له نظير في كلام العرب وأشعارهم، ولو كان قياسا مطردا لكان ينبغي أن يكثر في كلامهم وأشعارهم" (٢٦) وعند غير أبو البركات الأنباري نجد شيوع هذا المصطلح ونقيضه في كلام جمهرة النحويين،

٢٠) أسس الترجيح في كتب الخلاف ص ١٢٣، فاطمة محمد طاهر، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه جامعة أم القرى

٢١) البحث اللغوي عند العرب (ص ١٨)، د. أحمد مختار عمر الطبعة السادسة

٢٢) المدارس النحوية ص ٥٣، د. شوقي ضيف دار المعارف

٢٣) الاستدلال النحوي في كتاب سيبويه وأثره في تاريخ النحو (ص ٣٧٧)، أمان الدين حتحات: دار الرفاعي للنشر و دار القلم العربي و حسن، عباس: اللغة والنحو بين القديم والحديث ص ٤٠ دار المعارف ١٩٦٦

٢٤) أسس الترجيح في كتب الخلاف (ص ١٢٣).

٢٥) الإنصاف (١ / ٢١٤).

٢٦) الكتاب (٣ / ٤٠٤).

فنجذ: "نقيس على الأكثر (٢٧)" ، "ويحفظ ولا يقاس عليه (٢٨)" و"شاذ لا يقاس عليه (٢٩)" ، و" نادر قابل للتأويل فلا تبنى عليه قاعدة (٣٠)" ويعلق ابن عقيل على اتصال نون الوقاية بليت قائلا: "والكثير في لسان العرب ثبوتها (٣١)"

وفي استعمال اسم الإشارة "أولى" قال: "ولكن الأكثر استعمالها في العاقل" (٣٢) ، وفي باب أفعال المقاربة: "واقتران خبر عسى بأن كثير... وأما كاد... فيكون الكثير في خبرها أن يتجرد من أن... وأما أو شك فالكثير اقتران خبرها بأن (٣٣)" وعلى النقيض نراهم يردون ما خالف ضابط الكثرة بوصفه بالشذوذ أو القلة أو الضعف أو غيره، من مثل قولهم في الضمير المتصل: "ولا يقع بعد إلا في الاختيار... وقد جاء شاذًا في الشعر (٣٤)" ، وفي نون الوقاية: "وقد جاء حذفها مع ليس شذوذًا (٣٥)"

كثر إذن الحديث عن هذا الضابط، واتفقت عباراتهم عليه تعليقا على الحكم النحوي أو على دليله من كلام العرب، وبَيَّنَّ مما سردت أن ضابط الكثرة والشيوع جُعِلَ أساسا لإجازة ما يُجَاز ورد ما يُرَدُّ، وأن المستقر في عرف المشتغلين بعلم القواعد أن هذا الضابط أجراه النحاة على كل ما قعدوا من قواعد واستنبطوا من أحكام، وأن قواعد العربية التي ندرسها اليوم وندرسها للأجيال العاشقة للغتها بنيت على هذا

(٢٧) المرجع السابق (٨/٤).

(٢٨) الخصائص (١٤١/٣).

(٢٩) قطر الندى وبل الصدى. ابن هشام، جمال الدين عبد الله بن يوسف: تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ص ٢٦٣ مطبعة السعادة ط ١١ (١٣٨٣هـ)

(٣٠) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (١/ ٥٥) ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عبد الرحمن بن عقيل. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد دار الطلائع.

(٣١) المرجع السابق (١/ ٦٦).

(٣٢) المصدر السابق (١ ص ١٥١، و ١٥٢).

(٣٣) المرجع السابق (١/ ٤٤).

(٣٤) المرجع السابق (١/ ٥٣)

(٣٥) الحيوان (٤/ ٤٨٢).

الضابط، حتى بدا للباحث اختبار هذا الضابط بين غزارة التنظير وتشدده وواقع القواعد في مطولات النحو.

ولقد انتابني شعور منذ أجل بعيد أن هذا الضابط لم يحظ تطبيقه بما حظي به تنظيره، وقد كانت المعاشية الطويلة لكتب القواعد بحثا وتدريسا تعمق في نفسي هذا الشعور وأخذت أسجل على هوامش مصادر النحو كثيرا من الملاحظات التي تتعلق بهذا الضابط ومدى التزام النحاة به في حال التقعيد، غير أنني أراجأته كثيرا خوفا من مخافتين:

أولاهما: الخوف من الزلل في الحكم، إذ الغاية الكبرى التي يدور حولها البحث هي محاولة إثبات تصور وتحقيق ظن يقضي بتخلي نحاة العربية عن ضابط الكثرة والشيوع - أحيانا - في إقرار ما يجاز ومنع ما يمنع من القواعد، أو أنهم بنوا كثيرا من قواعدهم بعيدا عن هذا الضابط مما يقدح بالضرورة في منهجية استنباط ما استنبطوه من قواعد وأحكام.

ثانية المخافتين: وهي تتحقق حال إثبات التصور وتحقيق الظن من القدح في نحاة العربية ومنهجهم في استنباط القواعد، مما يثير جدلا وعراكا خاصة مع تبجيل المشتغلين بعلم القواعد لأهل السبق أو كما قال الجاحظ: "ولكن للناس تأسّ وعادات، وتقليدٌ للأباء، والكبراء، ويعملون على الهوى، وعلى ما يسبق إلى القلوب، ويستثقلون التحصيل، ويُهملون النظر حتى يصيروا في حالٍ متى عاودوه، وأرادوه، نظروا بأبصار كلية، وأذهان مدخولة (٣٦)"

وقد ذلل لي العقبين أستاذي الدكتور أحمد عبد العظيم، أما الأولى وهي المتعلقة ببناء القواعد على تصورات ذهنية بعيدا عن النص فضلا عن كون ورود منطوق النص المحتج به كثيرا أو قليلا، فقد أشار سعادته لذلك إشارة واضحة وأعقبه بنموذج من حديث النحاة ثم عقب تعقبا واضحا بينا يشير إلى هذه الظاهرة تعقبا يردُّ ما ملئت به عقولنا من مقولات النحاة حول الكثرة والكثير الشائع والشيوع وغيره: ففي حديثه عما فُعد له بعيدا عن نصوص اللغة - التي هي الأصل في إجازة التقعيد أو منعه -، مما قرره النحاة من أن ما نقل من المبنيات إلى العلمية وجب له

(٣٦) القاعدة النحوية، دراسة نقدية د. أحمد عبد العظيم (ص ٤٣)، ١٩٩٠ دار الثقافة للنشر والتوزيع

الإعراب والتنوين، قال: «فإذا سميت بكلمات مثل أنت أعربتها... وصرفتها... فإذا ناديتها عاملتها معاملة المعرب أصالة...» ثم علق وختم تعليقه بقوله: "ثم أين النصوص التي أسست عليها تلك القاعدة، وما مدى شيوعها إن وجدت - بين نصوص عصر الاحتجاج؟" (٣٧) وفي موضع آخر يتحدث عن القواعد المؤسسة على غير النصوص فيقول: "ما العلاقة بين العلمية والإعراب حتى تؤدي التسمية بالمبني إلى جعله تحقق أسباب البناء فيه... وإذا كان ثمة علاقة بين العلمية المنقولة من المبنيات وبين الإعراب فلم لم تعامل المركبات الآتية معاملة المعربات... فإن أجيب بورودها معربة سألنا أين نصوص ذلك في اللغة (٣٨)" ، فالبناء على الكثرة والشيوع ليس موجودا، بل إن البناء على النص في حد ذاته معدوم فيما نقل أستاذنا، وسوف أحاول فيما يلي إثبات ذلك والتدليل عليه.

أما العقبة الثانية: وهي قداسة السابقين وتقدير جهدهم، والإنكار على كل من يجرؤ على نقدهم أو بيان ما وقعوا فيه من سهو وإن كان بينا لا غموض فيه ولا لبس في كشفه وبيانه، فقد كتب أستاذي الدكتور أحمد عبد العظيم فقرة كاملة جليلة القدر في ضرورة التفرقة بين حجم الجهد المبذول واتباع نتائجه، يقول: "وجوهر كلامي هنا هو أن كون الدارسات النحوية القديمة مصيبة أو مخطئة... أمر لا يصلح حجة له أو عليه حجم الجهد الذي بذله السابقون ولا موقف الإكبار الذي يحمله الدارس لما كان عليه ذلك السلف من جلد... أي أن العلاقة بين الجهد من ناحية وبين قبول ما أسفر عنه هذا الجهد أو طرحه من ناحية أخرى علاقة منفكة... فقد يكون الجهد ضخما والعائد مضطربا، وقد يكون الجهد قليلا والعائد منضبطا، ومن ثم يجب أن نعرض لقضايا السلف في البحث النحوي خاصة واللغوي بصفة عامة ونحن متحرون في مواقفنا من حجم تبعثهم، وطول دأبهم، وقدرتهم على تشقيق الحجة، ومهارتهم في صناعة الجدل. (٣٩)" فالإكبار للنحو لا للنحاة، والغيرة على العربية لا على كتبها

(٣٧) المرجع السابق (ص ٤٤).

٣٨ المرجع السابق ص ١٤

٣٩ المرجع السابق نفسه

أو نحاتها أو ما سطرُوا فيها من استنباطات اقتربت أو ابتعدت عن المنهج السديد الحري بالاتباع والافتداء بما جاء به من نتائج. وسوف أحاول في فقرات هذا البحث أن أدلل على الدعوى التي حاولت أن أنظر لها فيما مضى من الصفحات، تلك التي تتلخص فيما أزعمه من أن ضابط الكثرة والشيوخ الذي نظّر له النحويون شرطاً لإجازة أو وجوب لم يكن له في ميدان التطبيق تلك المنزلة التي صورها النحاة في ميدان التنظير زاعمين أن بناء قواعد النحو جميعاً قد بنيت عليه، بل يكاد يكون حال تتبعه وهما ليس له ظل في كثير مما سطر في دواوين القواعد ومطولاتها.

### المبحث الثاني: من مظاهر الخلل في تطبيق الضابط

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: قواعد بيت دون شواهد

أول ما يقدر في ضابط الكثرة والشيوخ الذي ملأ خبره كتب النحو خاصة كتب الاحتجاج منها هو ما أطلق عليه بناء القواعد دون أن يكون لها حظ من ذلك الضابط وليس لها نصيب أصلاً من الشواهد المسموعة من كلام العرب، بل أقام النحاة هذه القواعد معتمدين على أمثلة مصنوعة ليس لها ظل من عصر مما يعرف بالاحتجاج.

وسوف أضع بين يدي القارئ عدداً من القضايا التي أقام النحاة قواعدها على غير الشواهد التي أوجبوا لها أن تكون عربية خالصة، وأن تكون كثيرة شائعة، هذه القضايا نماذج فقط لتثبت صدق ما ادعى من أن هذا الضابط - الكثرة والشيوخ - لم يطبقه النحاة تطبيقاً دقيقاً في ميدان التقعيد النحوي، وإن كان بعضهم أجراه على المخالفين دليلاً على رد ما يريد رده من القواعد. أقول: إن هذه النماذج أدلة للبيئة فقط، وإلا فما بني من القواعد على غير شواهد يتحقق فيه الضابط كثيرة كثيرة تسمح بدراستها في بحث مستقل تام. ومن هذه النماذج ما يأتي:

١- في باب الضمانر قعد النحاة قاعدة مفادها: أنه إذا تأتى أن يجئ بالضمير متصلاً فلا يصح الإتيان به منفصلاً، واستثنوا من هذا بكون

عامل الضمير عاملا في ضمير آخر أعرف منه مقدم عليه، وليس مرفوعا، وعليه فجزوا في الضمير الثاني الاتصال والانفصال، ثم فرقوا بين كون العامل فعلا غير ناسخ أو اسما، فذهبوا إلى ترجيح الفصل مع كون العامل اسما، قال ابن هشام: "فإن كان اسما فالفصل أرجح، نحو: عجبت من حبي إياي" (٤٠)

فابن هشام وغيره يرجح الحكم بالفصل دون شاهد من كلام العرب، بل اعتماد على مثال مصنوع غير مسموع عن العرب، ليس له حظ ظاهر من ضابط الكثرة والشيوع، الغريب أن النحاة الذين رجحوا الفصل دون شاهد عقبوا على الحكم المرجوح بشاهد شعري في قوله:

لَئِنْ كَانَ حُبُّكَ لِي كَاذِبًا لَقَدْ كَانَ حُبِّيكَ حَقًّا يَقِينًا. (٤١)

والحق أنه لا شاهد في الحالتين - فضلا عن كثرة أو شيوع - يبنى عليه حكم فيهما، فالحالة الأولى لا شاهد لها والحالة الثانية شاهدها مطعون في صحة الاحتجاج به بجهالة قائله.

٢- في ذات الباب، يذهب النحاة إلى وجوب انفصال الضمير إذا رفع بمصدر مضاف إلى المنصوب معنى، غير أنهم لا يحتجون لهذه القاعدة بمسموع يشهد لما أوجبوا نطقه على أهل العربية، بل مستندهم على هذا الوجوب مثال مصنوع لا ينتمي يوما لعصر الاحتجاج فضلا عن أن يكثر في كلامهم أو يقل، قال أبو حيان بعد أن ذكر الحكم السالف،

٤٠ ( ) انظر المسألة بأمثلتها:، أوضح المسالك ابن هشام الأنصاري ج ١ ص ١٨٩، و التذليل والتكميل في شرح التسهيل أبو حيان (ج ٢ / ٢٨) تحقيق د. حسن هندواوي، دار القلم. دمشق الطبعة (الأولى) ١٤١٩ هـ، ١٩٨٩م، وجمع الهوامع، جلال الدين، السيوطي. ارتشاف الضرب (٢ / ٩٣٩)، وشفاء العليل (١ / ١٩١ / ١٩٢-)، وشرح الكافية الشافية، ابن مالك، محمد بن عبد الله. (١ / ٢٣٠).

٤١ ( ) وهذا البيت لا يفرق كثيرا عن الشاهد المصنوع الذي رجحوا به الحكم، لأنه شاهد ساقط ومردود بجهالة قائله، قال الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد: " وهذا بيت من كلمة اختارها أبو تمام... ولم ينسبها، ولا نسبها أحد شراحه إلى قائل معين... ولو جاء به الشاعر منفصلا لقال " لقد كان حبي إياك " والانفصال في هذه الحالة . وهي أن يكون العامل اسما كحب في هذا الشاهد أرجح " انظر هامش أوضح

نحو: "عجبت من ضرب زيد أنت" وزيد عجبت من ضربك هو... " (٤٢)، بل يذهب السيوطي في ذات الباب إلى منع توكيد ضمير الرفع المتصل مستترا أو بارزا إلا بفصل ما، لكنه لا يدل على ذلك بالاستخدام العربي لذلك بل بمصنوع الأمثلة، فيقول: "نحو: قم أنت نفسك، وقمت أنت نفسك، وقاما هما نفسيهما (٤٣) "

٣- أوجب النحاة (٤٤) إبراز الضمير إذا جرى الخبر على غير من هو له سواء في ذلك أترتب عليه إلباس أم لم يترتب، وجعلوا هذا الوجوب مبنيا على أمثلة مصنوعة لا تمت للنص العربي المحتج به بصلة، فمثال ما ألبس قولهم: زيد عمرو ضاربه هو، أو غلام زيد ضاربه هو، وجعلوا لما لا يلبس قولهم: زيد هند ضاربها هو، أو غلام هند ضاربها هي. وغير هذين المثالين لم تذكر لنا كتب النحو مسموعا واحدا فصيحا فضلا على أن يكون كثيرا يظهر لنا استعمال العرب الخُص لهذا الضمير سواء ألبس أم لم يلبس.

العجيب في شأن النحويين أنهم عارضوا رأي الكوفيين الذين ذهبوا إلى أن الوجوب لا يكون إلا حال الإلباس محتجين بقول القائل:  
قَوْمِي ذُرَا الْمَجْدِ بَأْتُوهَا وَقَدْ عَلِمْتُ بِكُنْهِ ذَلِكَ عَدْنَانٌ وَقَحْطَانٌ (٤٥)  
وهذا الشاهد الذي احتج به الكوفيون لا يوصف بكثرة بل لا يوصف بصحة لجهالة قائله، ورغم ذلك فابن عقيل يصح المذهب الكوفي، ويصف هذا الوارد المتسم بالجهالة بقوله: "وقد ورد السماع بمذهبهم (٤٦)". وقد رد البصريون ذلك بالشذوذ، وكأن أمثلتهم تخطت ذلك أو تباعدت عنه، بل إن ابن عقيل يقر في شرحه بما يثبت أن هذه القواعد

(٤٢) انظر ارتشاف الضرب (٩٣٩/٢) الكتاب (٣٥٩ / ٢)، شرح التصريح (١٠٥/١).

(٤٣) انظر همع الهوامع (١٩٧ / ٥).

(٤٤) انظر: أوضح المسالك (١٧٦/ ١) وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (١٧٦/١)، وانظر كذلك: التذليل والتكميل (٤ / ١٥) وشرح التسهيل (١ / ٣٠٧) وارتشاف الضرب (٢ / ٩٣٢) والمساعد (١ /

١٠٣) وشرح التصريح (١ / ١٠٥).

٤٥) (الشاهد مجهول: أوضح المسالك (١ / ١٩٦) وتلخيص الشواهد (١٨٦)، والدرر اللوامع (١ / ١٨٤).

٤٦) (ابن عقيل (١ / ٩٨).



أجيزت بعيدا عن الشواهد المسموعة فضلا على الكثرة المزعومة، يقول: "إذا خيف اللبس وجب الإبراز كالمثال الثاني " فالمثال الثاني حجته في الإجازة بله الوجوب، والذي ينبغي أن يسأل أين شواهدهم بل أين كثرتها؟

٤- وفي الباب ذاته يذكر النحاة مواضع حذف الخبر وجوبا، فجعلوا منها: "أن يكون المبتدأ إما مصدرا عاملا في اسم مفسر لضمير ذي حال لا يصح كونه خبرا عن المبتدأ المذكور، نحو: ضربني زيدا قائما، أو أكثر شربي السويق ملتوتا، أو إلى مؤول بالمصدر المذكور، نحو أخطب ما يكون الأمير قائما (٤٧)»

وواضح أن الحالات التي أوجب فيها النحاة حذف الخبر لم يكن لها شاهد من كلام العرب يدل عليها فضلا أن يتصف بقلة أو كثرة.

٥- في باب إن وأخواتها يتحدث النحاة عن مواضع يجب فيها كسر همزة إن وفتحها، ومواضع يجوز فيها الأمران معا، ففي بعض المواضع اعتمد النحاة في إقرارها وتقعيدها على شواهد مصنوعة لا تمت للكثرة والشيوع بصلة، ومن ذلك حديثهم عن وجوب الكسر في الحالات الآتية: (٤٨)

أ) بعد حيث، مدللين على ذلك بقولهم نحو: جلست حيث إن زيدا جالس.

ب) بعد إذ، مدللين على ذلك بقولهم: نحو وجئتكَ إذ إن زيدا أمير.

ج) وقوعها صفة، جاعلين دليلها قولهم نحو: مررت برجل إنه فاضل.

٤٧) انظر المسألة بأمتثلها في: شرح التسهيل (١/ ٢٧٨)، والتذليل والتكميل (٣/ ٢٨٨) وجمع الهوامع (١/ ٤٥ و ٤٦)، وأوضح المسالك (١/ ٢٠٤ و ٢٠٥)، وارتشاف الضرب (٣/ ١٠٩٤ و ١٠٩٥) وشفاء العليل (١/ ٢٧٦)، وشرح الكافية الشافية (١/ ٣٥٥).

٤٨) انظر: أوضح المسالك (١/ ٢٩٩ و ٣٠٠)، التذليل والتكميل (٥/ ٧٤)، وجمع الهوامع (١/ ١٦٦) و ارتشاف الضرب (٣/ ١٢٥٦)، والجنى الداني (ص ٤٠٧).

وفيما يجوز فيه (فتح الهمزة وكسرها) يذكرون حالات من حالاتها دون تدليل من كلام العرب، ومن ذلك الحالات الآتية: (٤٩)

أ) أن تقع خبرا عن قول ومخبرا عنها بقول والقائل واحد، نحو: قولي إني (أني) أحمد الله.

ب) أن تقع بعد حتى، وجعلوا شاهده نحو قولهم: مرض زيد حتى أنهم (إنهم) لا يرجونه.

ج) أن تقع بعد أما، وجعلوا دليله نحو قولهم: أما أنك (إنك) فاضل. ولا شواهد عربية لذلك كله فضلا عن الكثرة والشيوخ.

٦- في باب أفعال المقاربة والرجاء والشروع قعد النحاة على غير سماع قاعدة مفادها: أن حرى مثل عسى في الدلالة على رجاء حدوث الفعل، غير أنهم أوجبوا فيها اقتران خبرها بأن، نحو: حرى زيد أن... قال ابن عقيل: " ولم يجرّد خبرها من أن لا في الشعر ولا في غيره " (٥٠)

غير أنه لم يذكر ولا نكر غيره شاهدا مسموعا كثيرا أو قليلا يثبت ذلك، بل إن أبا حيان نكر ما ينفي فعلية (حرى) بالأساس وطالب المخالفين بسماع يثبت دعواهم، قال: "... فنذكروا أنهم قالوا في حرى الاسم إن معناه عسى، يعني أنها للرجاء كما أن معنى عسى للرجاء، فهؤلاء فسروا حرى المنون الاسم بعسى التي هي فعل، فيحتاج في إثبات كون حرى فعلا ماضيا بمعنى عسى إلى نقل يفصح عن ذلك " (٥١)

وكلام أبي حيان يثبت يقينا أن النحاة لم يستندوا إلى سماع في تعييدهم لوجوب اقتران خبر حرى بأن، فضلا على أن يكون هذا السماع موصوفا بضابط الكثرة.

٤٩) انظر: الهمع (١/ ١٦٦)، والتذليل والتكميل (٥/ ٧٨)، والكتاب (٣/ ١٤٣)، وارتشاف الضرب (١٢٥٨) والمساعد (١/ ٣١٨) والجنى الداني (ص٤١٣) وشفاء العليل (١/ ٣٦١)، وشرح الكافية

الشافعية (١/ ٤٨٧)

٥٠) ابن عقيل (١/ ١٥٣).

٥١) التذليل والتكميل (٤/ ٣٣٠ و ٣٣١).

وهذا الكلام نفسه يسري على حديثهم عن الفعل اخلوق، وجعلوا منه قولهم: "اخلولقت السماء أن تمطر" (٥٢)

٧- في باب بل لا النافية للجنس، ذكر النحاة في صفة اسم لا المبني صورا منها: بناؤه على الفتح لتركبها معه قبل مجيء لا تركيب خمسة عشر، ونصبه مراعاة لمحل النكرة، ورفعها مراعاة لمحلها مع لا، وجعلوا دليلاً قولهم: لا رجل ظريف فيها "بضبط ظريف بالوجوه الثلاثة" ومنه "ألا ماء ماءً بارداً عندنا" ولم يذكروا للوجوه الثلاثة ولا لواحد منها ما ننتيقن به صحة نسبه للعرب فضلاً عن كثرته على ألسنتهم (٥٣)

٨- في باب ما ينوب عن الفاعل ذكر النحاة مسألة (إقامة المفعول الأول مقام الفاعل في باب ظن وأعلم)، فذكر ابن عقيل: "وذهب قوم - منهم المصنف - إلى أنه لا يتعين إقامة الأول لا في باب ظن ولا باب (أعلم) لكن يشترط ألا يحصل لبس، فنقول: ظن زيداً قائم، وأعلم زيداً فرسك مسرّج... أما إقامة الثالث في باب أعلم فنقل ابن الربيع وابن المصنف الاتفاق على منعه، وليس كما زعمنا فقد نقل غيرهما الخلاف في ذلك، فنقول: أعلم زيداً فرسك مسرّج"، وهي إجازة مبنية في البابين على مصنوع الأمثلة، هكذا دون نقل واحد يثبت نسبة هذه القواعد لكلام العرب (٥٤)

٩- في باب الاشتغال ذكر النحاة وجوب نصب الاسم في عدة صور، ليس لصورة منها شاهد من كلام العرب، ومنها: وقوع الاسم بعد أداة تختص بالفعل كأدوات التحضيض نحو: هلا زيداً رأيت، والاستفهام نحو: هل زيداً رأيت؟ ومتى عمراً لقيته؟ وأدوات الشرط، نحو: حيثما زيداً لقيته فأكرمه... ثم ذكروا في ذات الباب حالات يترجح فيها النصب

(٥٢) المرجع السابق نفسه

(٥٣) نظر المسألة في: أوضح المسالك (٣٢/ ٢) وارتشاف الضرب (١٣٢١/ ٣) وشفاء العليل (١/ ٣٨٦) وشرح التسهيل (٩٦/ ٢) وشرح الكافية (١٧٥/ ٢) والتذليل والتكميل (٥/ ٢٩٧ و ٢٩٨).

(٥٤) انظر المسألة في: التذليل والتكميل (٦/ ٢٤٨) والهمع (٢/ ٢٦٣)، وارتشاف الضرب (ص ١٢٩٣) وشرح الجمل (١/ ٥٣٨)، وشرح الأشموني (٢/ ٦٩)، والمساعد (١/ ٤٠٠)، وشرح التصريح (١/ ٢٩٢) وشرح ابن عقيل (٢/ ٦٨)

معتمدين في إجازتهم على أمثلة مصنوعة لا تمثل كثرة ولا ما دون كثرة، فذكروا أن ترجيح النصب يكون في حال إذا ما سبق الاسم فعل طلبي وهو الأمر والدعاء ولو بصيغة الخبر، نحو زيدا اضربه، واللهم عبدك ارحمه، وزيدا غفر الله له، ومنه أن يكون الفعل مقرونا بالام أو لا الطلبيتين، نحو: عمرا ليضربه بكر. وخالدا لا تهنه، ومنه: زيدا لا يعذبه الله. (٥٥)

والسؤال: أين في كتب النحاة ما يؤيد ذلك من كلام العرب وشواهدهم.

١٠- أجاز المبرد والسيوطي وأبو حيان التنازع في فعلي التعجب، نحو: ما أحسن وأجمل زيدا! قال السيوطي: "وقيل يجوز في التعجب مطلقا... وعليه المبرد ورجحه الرضي" (٥٦)، قال أبو حيان: "ومنع بعض النحويين تنازع فعلي التعجب، والصحيح عندي جوازه، لكن بشرط إعمال الثاني كقولك: ما أحسن وأعقل زيدا، تنصب زيدا بأعقل" (٥٧)، ولم يأتوا بشاهد واحد لهذا التقييد.

١١- ذكر النحاة في باب الحال أصلا، ثم ذكروا ما يستثنى منه، أما الأصل: فهو مجيء الحال مشتقة، ثم ذكروا: "ويكثر مجيئها جامدة في صور منها: أن تكون دالة على سعر، نحو: بعه مدا بدرهم، أو على تشبيهه نحو: كر زيدا أسدا، أو دلالاته على ترتيب، نحو: ادخلوا رجلا رجلا، أو دلالاته على الفرع، نحو: هذا حديدك خاتما، أو دلالاته على النوع، نحو: هذا مالك ذهب، أو دلالاته على تفصيل، نحو: أحمد طفلا أجل من علي كهلا، أو دلالاته على تقسيم، نحو أقسم المال عليهم أثلاثا أو أخماسا. وهي كلها أمثلة مصنوعة لا تنتمي لعرب ولا لعصر موسوم بالاحتجاج، ولا صلة لها بقلة ولا كثرة. (٥٨)

٥٥ (انظر: أوضح المسالك) (١٤٣/٢)، وارتشاف الضرب (٢١٦٧)، والتذليل والتكميل (٦ / ٣٠٨)، وجمع الهوامع (٥ / ١٥٣).

٥٦ (جمع الهوامع) (٥ / ١٤٥).

٥٧ (شرح التسهيل) (٢ / ١٧٧).

٥٨ (انظر: شرح التسهيل) (٢ / ٣٢٤)، والجمع (٣ / ٨٢٧) والارتشاف (ص ١٥٥٨) وابن عقيل (٢ / ١١٠).

١٢- صاغ النحاة في باب التفضيل قاعدة مفادها: "إذا فضل شيء على نفسه أو غيره في حال أخرى، فإنه يعمل في حالين: أحدهما متقدمة عليه، والأخرى متأخرة عنه، ولم يحتجوا لهذا التقييد بما يؤيده ويقره بشيء من كلام العرب، بل صاغوا له مثالا من مصنوعاتهم هو قولهم: زيد قائما أحسن منه قاعدا، وزيدا مفردا أنفع من عمرو معانا، قال ابن عقيل: "فقائما ومفردا منصوبان بأحسن وأنفع وهما حالان، وكذا قاعدا ومعانا، وهذا مذهب الجمهور" (٥٩)

١٣- في باب البديل يعدد النحاة صورته الأربعة، وفي الرابع يقول ابن هشام: "وقول الناظم: خذ نبلا مدى. يحتمل الثلاثة، وذلك باختلاف التقادير، وذلك لأن النبل اسم جامع للسهم، والمدى جمع مديّة، وهي السكين، فإن كان المتكلم إنما أراد الأمر بأخذ المدى ثم سبقه لسانه إلى النبل فبذل غلط وإن كان المتكلم أراد الأمر بأخذ النبل ثم تبين له فساد تلك الإرادة، وأن الصواب الأمر بأخذ المدى فبذل نسيان، وإن كان أراد الأول ثم أضرب عنه إلى الأمر بأخذ المدى، وجعل الأول في حكم المتروك فبذل إضراب وبداء (٦٠)" ، وهو كلام لا سند له من كلام العرب ولغتهم، حتى نقل السيوطي عن المبرد في هذا النوع قوله: "بدل الغلط لا يكون مثله في كلام الله، ولا في شعر، ولا في كلام مستقيم (٦١)"  
ومما تقدم يتبين بما لا يدع مجالاً لشك أن الضابط الذي أشاع النحاة أن الشواهد والقواعد والأحكام بنيت عليه لم يكن له ظل فضلا عن وجود فيما دلت به من نماذج بنى فيها النحاة قواعد مشهورة على أمثلة مصنوعة لا على شواهد موسومة بكثرة أو قلة، وهو ما يجافي تنظيرهم وتأصيلهم للقواعد والشواهد معاً، وهو أيضاً ما يبطل حججهم على مخالفيهم بدعوى القلة والندرة والشذوذ وإلا فكيف يعترض على المحتج بكلام العرب، ويبني هو نفسه قواعد ليس لها صلة بكلامهم إطلاقاً.

٥٩ (ابن عقيل (٢ / ١٢٢) وشرح التسهيل (٣ / ٥٥).

٦٠ (أوضح المسالك (٣ / ٣٥٨).

٦١ (المرجع نفسه



المطلب الثاني: قواعد بنيت على شواهد لا يتحقق فيها الضابط  
وفيه ثلاثة أنماط:

النمط الأول: قواعد بنيت على شواهد تخالف ضوابط الاستشهاد

في المبحث السابق ظهر جليا ما وصفته بتقعيد قواعد لا يتحقق فيها الشاهد النحوي فضلا عن الكثرة أو القلة التي يتحدث عنها النحاة، وذكرت أن هذا التقعيد بهذه الطريقة قادح في هذا الضابط الذي جعل النحاة قواعد النحو مبنية عليه.

وفي هذا المبحث أضع بين يدي القارئ مطعنا آخر يقدر في ما أسماه النحاة "الكثرة والشيوع" إذ أوضح أن النحاة بنوا قواعد عدة على شواهد نحوية لا يتحقق فيها يقينا هذا الضابط، إذ إن هذه القواعد بنيت على شواهد تخالف ضوابط الاستشهاد التي أجهد فيها النحاة أنفسهم وأجهدوا بها مخالفينهم من المشتغلين بعلم القواعد.

أقول: لو أن ضابط الكثرة والشيوع حاضر في عمل النحاة جمعا للغة وتصنيفا لها وتقعيدا لقواعدها، فما الداعي الذي يجعل النحاة يبنون قواعد عدة على أدلة لا تصلح أصلا للاستشهاد؟ بل وكثيرا ما يردون بها على مخالفينهم من النحاة. وإذا كان ذلك كذلك فلماذا إذن ملئت كتب الخلاف النحوي برد المسموع بدعوى قلته أو ندرته أو شذوذه أو جهالة قائله أو غيره من الأسباب والدعاوى؟ إن الناظر في كتب القواعد المتأمل في صياغتها المنصف في تحليلها، المعتدل في الحكم عليها يدرك بلا كبير مشقة ذلك الخلل الواضح والفجوة العميقة بين اشتراط النحاة الكثرة والشيوع لكل تقعيد ومجافاتهم هذا الشرط في تقعيدهم الفعلي للقواعد، فنراهم يبنون قواعد من قواعدهم على غير شواهد - كما سبق - أو على شواهد لا يتحقق فيها ذلك الضابط، على ما سيظهر في النماذج الآتية:

أولاً: في باب الأسماء الستة يجيز النحاة النقص في الأب والأخ

والحم محتجين بقوله:

بَابِهِ أَقْتَدَى عَدِيٌّ فِي الْكَرَمِ وَمَنْ يُسَابَهُ أَبُهُ فَمَا ظَلَمَ (٦٢)  
 قال الشيخ محمد محيي الدين: "من النحاة من نسب البيت إلى رؤية  
 بن العجاج وذكر أنه يمدح عدي بن حاتم الطائي، ولا يوجد في ديوان  
 أراجيز رؤبة، وإن ذكره ناشروه في زيادته (٦٣)" وبمعزل عن نسبة البيت  
 إلى رؤبة أو غيره، فإن البيت فرد في بابه لم يأت النحاة له بنظير استدل به  
 على جواز النقص في أب وأخ وحم، ثم إن كان شاهد (أبه) مطعون في  
 نسبه وكثرته فإن (أخ وحم) لا شاهد لهما أصلا من كلام العرب.  
 ثانياً: يرجح النحاة فصل الضمير إذا كان الفعل ناسخاً نحو خلتني،  
 قال ابن هشام: "وإن كان العامل فعلاً ناسخاً نحو خلتني فالأرجح عند  
 الجمهور الفصل" (٦٤). واحتجوا لذلك بقوله:

أَخِي حَسِبْتُكَ إِيَّاهُ وَقَدْ مُلِئْتُ أَرْجَاءَ صَدْرِكَ بِالْأَضْغَانِ وَالْإِحْنِ  
 قال المحقق: "ولم أعتز لهذا البيت على نسبة إلى قائل معين، ولا  
 عثرت له على سوابق أو لواحق (٦٥)" وعلق ابن الناظم على اختيار ترجيح  
 الانفصال بأنه: "ليس بمرضي، لأن الاتصال جاء في الكتاب العزيز...  
 والانفصال لا يكاد يعثر عليه إلا في الشعر (٦٦)"، ثم ذكروا أن الفصل  
 يرجح إن اختلف لفظ الضميرين، غير أنهم أجازوا الوصل أيضاً محتجين  
 له ببيتين مجروحين لا يعتد بهما على ما قضى به تأصيلهم، الأول قوله:  
 وَقَدْ جَعَلْتُ نَفْسِي تَطِيبُ لِضَعْمَةٍ لِضَعْمِهَا يَقْرَعُ الْعَظْمَ نَابِهَا  
 والثاني قوله:

٦٢) انظر البيت في: الدرر اللوامع (١/ ٣١)، وشرح التصريح (١/ ٦٤)، والمقاصد النحوية (١/ ١٢٩)،  
 وشرح ابن الناظم (ص ٢٠)، وأوضح المسالك (١/ ٤٦)، وتلخيص الشواهد (ص ٥١) والخزانة  
 (٤/ ١٠٥)، وشرح الأشموني (١: ٢٩)، وشرح شواهد المغني (٢: ٥٨٥)، وشرح المفصل (١/ ٥٣).

٦٣) أوضح المسالك (١/ ٤٦).

٦٤) أوضح المسالك (١/ ٩١).

٦٥) انظر: أوضح المسالك (١/ ٩٩)، وشرح الأشموني (١/ ٥٣)، وشرح التصريح (١/ ١٠٧)، والمقاصد  
 النحوية (١/ ٢٨٦).

٦٦) شرح ابن الناظم (ص ٤٢).



لَوْجَهَكَ فِي الْإِحْسَانِ بَسْطٌ وَبَهْجَةٌ أَنَا لَهُمَا قَفْوُ أَكْرَمٍ وَالِدٍ (٦٧)

أما البيت فمطعون فيه بعدم تحديد قائله، إذ تعدد قائله يدل على صنعته، قال محقق ابن الناظم: "البيت لمغلس بن لقيط في تلخيص الشواهد ص ٩٤، وخزانة الأدب ٥: ٣٠١ و ٣٠٣ و ٣٠٥، وشرح شواهد الإيضاح ص ٥٧ والمقاصد النحوية ١: ٣٣٣، ولقيط بن مرة الأسدي في الحماسة البصرية ٩٩: ١ ومعجم الشعراء ص ٣٩٠ وبلا نسبة في أمالي ابن الحاجب ص ٣٨١ والكتاب ٢: ٣٦٥. (٦٨) "وأما البيت الثاني، فمطعون فيه بجهالة قائله مطلقاً.

ثالثاً: اشترط النحاة في عمل الوصف المجرد من الألف واللام أن يعتمد على استفهام أو نفي، وقد احتجوا للنفي بشواهد لا ينقضي منها العجب، إذ هي مما لا يصح الاحتجاج به، وتنفي بوضوح ما يزعمه النحاة من بناء القواعد على الكثرة والشيوع، إذ لو كان مثل هذه القاعدة شائعة فما الداعي للاحتجاج بشواهد مجهولة أو غير موثقة مع قلة بادية، ومن ذلك قوله:

خَالِيٍّ مَا وَافٍ بِعَهْدِي أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَكُونَا لِي عَلَى مَنْ أَقَاطِعُ (٦٩)

قال المحقق: "ولم أقف لهذا الشاهد على نسبة لقائل معين، ولا عثرت له على سوابق أو لواحق تتصل به (٧٠) ومثله في الجهالة قوله: غير لَاهِ عِدَاكَ، فَاطَرَ اللَّهُ —————، وَلَا تَعْتَرِرُ بِعَارِضٍ سَلْمٌ (٧١) ومثله،

فَمَا بِأَسِطُ خَيْرًا، وَلَا دَافِعٌ أَدَى عَنِ النَّاسِ إِلَّا أَنْتُمْ آلَ دَارِمٍ (٧٢)

هذا فضلاً عن بيت لأبي نواس لا يحتج به أيضاً هو قوله:

(٦٧) انظر شرح ابن الناظم (ص ٤٢).

(٦٨) انظر الشاهد في أوضح المسالك (١ / ١٧٠)، وتلخيص الشواهد (ص ١٨١) والدرر اللوامع (١ / ١٨٢)

وشرح الأشموني (١ / ٨٩) وشرح التصريح (١ / ١٥٧).

(٦٩) أوضح المسالك (١ / ١٧٠) المكتبة العصرية

(٧٠) انظر الشاهد في: شرح ابن عقيل (١ / ٩٠)

(٧١) انظر الشاهد في: نفسه هامش (ص ٩١)

(٧٢) انظر الشاهد في: نفسه (ص ٩٠)

غَيْرُ مَا سُوفِ عَلَى زَمَنِ يُنْقِضِي بِالْهَمِّ وَالْحَزَنِ (٧٣)  
 وهذه الشواهد مما لا يجيز النحاة الاحتجاج بها لمخالفتها ما سطره  
 في أصولهم من ضوابط وسمات ما يصح الاحتجاج به نحوياً.  
 رابعاً: أوجب النحاة تقديم الخبر إذا عاد عليه ضمير من المبتدأ،

ومثلوا لذلك بقولهم: في الدار صاحبها، وعلى التمرة مثلها زبداً، واحتجوا  
 للقاعدة المجازة بما لا يدل على كثرة أو شيوع لتفرده في كتبهم،  
 ولمخالفته ما اشترطوه في الشاهد، وهو قوله:

أَهَابُكَ إِجْلَالًا وَمَا بِكَ قُدْرَةٌ عَلَيَّ، وَلَكِنْ مِلْءُ عَيْنِي حَبِيبُهَا (٧٤)

قال الشيخ محمد محيي الدين: " هذا البيت قد نسبه قوم منهم أبو  
 عبيدة البكري في شرحه على الأمالي ص ٤٠ لنصيب بن رباح الأكبر،  
 ونسبه آخرون منهم ابن نباتة المصري إلى مجنون ليلي (٧٥) "

خامساً: جوز النحاة تقدم خبر دام على اسمها خلافاً لابن معط، قال  
 ابن عقيل: " وذكر ابن معط أن خبر دام لا يتقدم على اسمها فلا تقول: لا  
 أصحابك مادام قائماً زيد، والصواب جوازه (٧٦) " واحتجوا لهذا الجواز  
 الذي رفضه ابن معط بشاهد وحيد مطعون فيه، هو قوله:

لَا طَيْبَ لِلْعَيْشِ مَا دَامَتْ مُنْعَصَةً لَدَائِهِ بِأَدْكَارِ الْمَوْتِ وَالْهَرَمِ (٧٧)

قال الشيخ محمد محيي الدين: " البيت من الشواهد التي لم يعين  
 قائلها أحد ممن اطلعنا على كلامه >

واحتج له الشيخ المحقق ببيت آخر مجهول، هو قوله (٧٨):  
 مَا دَامَ حَافِظٌ سِرِّي مَنْ وَثِقْتُ بِهِ فَهُوَ الَّذِي لَسْتُ عَنْهُ رَاغِبًا أَبَدًا (٧٩)

(٧٣) انظر: في شواهد العيني (١ / ٥٣٧)، وشرح التصريح (١ / ١٧٦) وشرح الأشموني (١ / ٢١٣).

(٧٤) ابن عقيل (٢ / ١١٣)

(٧٥) ابن عقيل (١ / ١٢٧)

(٧٦) انظره في: شواهد العيني (٢ / ٢٠)، وشرح التصريح (٢ / ٣٠)، وجمع الهوامع (٢ / ٤٨)، والدرر اللوامع

(٢ / ٥٧).

(٧٧) ابن عقيل (١ / ١٢٧).

(٧٨) المرجع السابق

ومما يتعلق بالباب ذاته إجازة سبق شبه النفي لزال التي من أخوات كان محتجين له بشاهد لا يحقق كثرة أو شيوعاً، هو قوله:  
 صَاحِ شَمَزٌ وَلَا تَزَلْ دَاكِرَ الْمَوْتِ فَنَسِيَانَهُ ضَلَالٌ مُبِينٌ<sup>(٨٠)</sup>  
 فالبيت مجهول فرد بنيت عليه قاعدة أشتهرت في الدرس النحوي.  
 سادساً: قال ابن هشام: "وأما لا فإعمالها عمل ليس قليل، والغالب أن يكون خبرها محذوفاً حتى قيل بلزوم ذلك والصحيح جواز ذكره<sup>(٨١)</sup>، ثم احتج لذلك بشاهد لا يمثل كثرة أو شيوعاً، هو قوله:  
 تَعَزَّ فَلَا شَيْءٌ عَلَى الْأَرْضِ بَاقِيًا وَلَا وَزْرٌ مِمَّا قَضَى اللَّهُ وَاقِيًا<sup>(٨٢)</sup>  
 قال الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد: "وهذا البيت من الشواهد التي لم يذكرها لها قائلاً معيناً<sup>(٨٣)</sup>"  
 سابعاً: في مسألة كسر همزة إن وفتحها يذكر النحاة جواز ذلك إذا ما وقعت إن جواب قسم وليس في خبرها اللام نحو: حلفت أن زيدا قائم بالفتح والكسر، واحتجوا له بقوله:  
 لِنَتَفَعِّنَ مَفْعَدَ الْقَصِيِّ مِنِّي ذِي الْقَادُورَةِ الْمُقْلِيِّ  
 أَوْ تَحْلِفِي بِرَبِّكَ الْعَلِيِّ أَنِّي أَبُو ذِيكَ الصَّبِيِّ<sup>(٨٤)</sup>  
 قال الشيخ محمد محيي الدين: "البيتان ينسبان إلى رؤبة بن العجاج، وقال ابن بري: "وهما لأعرابي قدم من سفر فوجد امرأته وضعت ولدا فأنكره<sup>(٨٥)</sup>"، والبيت ليس له قرين ومختلف في نسبته، ومن ثم مطعون في حجته.

٧٩) المرجع السابق

٨٠) أوضح المسالك (٢/ ٢٥٥).

٨١) أوضح المسالك (٢/ ٢٥٥).

٨٢) انظره في: الخزانة (٥٣٠)، والمغني (٢٤٠)، وشدور الذهب (١٩٦)، وشواهد العيني (٢/ ١٠٢)، وشرح التصريح (١/ ١٩٩) وجمع الهوامع (١/ ١٢٥) والدرر اللوامع (١/ ٩٧).

٨٣) ابن عقيل (١/ ١٤٥) الطلائع

٨٤) انظر البيتين في: شواهد العيني (٢/ ٢٣٢)، وشرح التصريح (١/ ٢١٩)، وشرح الأشموني (١/ ٢٧٦)

٨٥) ابن عقيل (١/ ١٦٥).

وفي الباب ذاته يذكر النحاة جواز إعمال لبيت وإهمالها إذا اتصلت بها ما الكافية، وبينون تلك القاعدة على شاهد وحيد لا نظير له، وهو قول النابغة:

قَالَتْ أَلَا لَيْتَمَا هَذَا الْحَمَامَ لَنَا إِلَى حَمَامَتِنَا أَوْ نِصْفَهُ فَقَطُّ<sup>(٨٦)</sup>  
ولا أدري كيف أجاز النحاة هذا الحكم بذلك البيت اليتيم الذي لا نظير له.

ثامناً: ذهب النحاة إلى جواز الفتح والنصب والرفع في المعطوف على اسم لا النافية للجنس دون إعادة الجار محتجين لذلك بشاهد ساقط بجهالة قائله، هو قوله:

فَلَا أَبَ وَابْنًا مِثْلُ مَرْوَانَ وَابْنِهِ إِذْ هُوَ بِالْمَجْدِ ارْتَدَى وَتَأَزَّرَا<sup>(٨٧)</sup>  
قال الشيخ محمد محيي الدين تعليقا على البيت: "ولم يعينوا القائل، والبيت من شواهد سيبويه، ولم ينسبه أحد من شراحه"، وفي موضع آخر قال: "قول رجل من بني عبد مناه بن كنانة يمدح مروان بن الحكم وابنه<sup>(٨٨)</sup>"، وأيما كان الأمر فالبيت فرد مجهول لا نظير له.

تاسعاً: في باب لا النافية للجنس: أجاز النحاة دخول همزة الاستفهام على لا النافية للجنس مع بقاء عملها في أحوال ثلاثة بناء على شواهد مفردة مجهولة، - لا تصلح على شرائطهم للاحتجاج -، وعبارتهم في ذلك: "إذا قصد بالاستفهام التوبيخ أو الاستفهام عن النفي، فالحكم كما ذكر من أنه يبقى عملها وجميع ما تقدم ذكره من أحكام العطف والصفة وجواز الإلغاء<sup>(٨٩)</sup>" وجعلوا دليلاً على ذلك قوله:

(٨٦) البيت في سيبويه (١ / ٢٧٢)، والخصائص (٢ / ٤٦٠)، والإنصاف (٤٧٩)، وشرح المفصل (٨ / ٥٤)

والخزانة (٤ / ٦٧) وشواهد العيني (٢ / ٢٥٤) وشرح التصريح (١ / ٢٢٥).

(٨٧) انظر في: تلخيص الشواهد (ص٤١٣)، وخزانة الأدب (٤ / ٦٧) وشرح التصريح (١ / ٢٤٣) وشرح شواهد

الإيضاح (ص٢٠٧)، والدرر اللوامع (٢ / ٤٧٤)، وأمالي ابن الحاجب (١ / ٤١٩).

(٨٨) ابن عقيل (٢ / ٩).

(٨٩) ابن عقيل (٢ / ١٠) طبعة دار الطلائع

أَلَا اِرْعَوَاءَ لِمِنْ وَوَلَّتْ شَبِيئَتُهُ وَآذَنْتْ بِمَشِيْبٍ بَعْدَهُ هَرَمٌ<sup>(٩٠)</sup>  
قال الشيخ محمد محيي الدين معلقاً على البيت: "هذا البيت لم ينسبه أحد ممن استشهد به إلى قائل<sup>(٩١)</sup>"

واستشهدوا للاستفهام عن النفي بقوله:  
أَلَا اصْطَبَارٌ لِسَلْمَى أَمْ لَهَا جَلْدٌ إِذَا الْأَقْيِ الَّذِي لَأَقَاهُ أَمْتَالِي<sup>(٩٢)</sup>  
قال الشيخ محمد محيي الدين: "والبيت نسب لمجنون بني عامر قيس بن الملوح" وقد عد الدكتور محمد عيد كل ما نسب لمجنون بني عامر في قسم الشواهد الموضوعية، قال: "ومن الشعراء الذين شك في وجودهم مجنون بني عامر، فقد جاء عن الأصمعي قوله: رجلان ما عرفا في الدنيا قط إلا باسم مجنون بني عامر وابن القرية فإنهما وضعهما الرواة، وجاء عن ابن الأعرابي أنه ذكر جماعة من بني عامر أنهم سئلوا عن المجنون فلم يعرفوه، وذكروا أن هذا الشعر كله مؤلف عليه<sup>(٩٣)</sup>"

ومن احتجاجهم للاستفهام الدال على التمني قوله:  
أَلَا عُمَرَ وَوَلَّى مُسْتَطَاعٌ رُجُوعُهُ فَيَرَأْبُ مَا أَتَتْ يَدُ الْعَقَلَاتِ<sup>(٩٤)</sup>  
فهذه ثلاث قواعد أجزيت بثلاثة شواهد كل شاهد منها مفرد لا يمثل الكثرة ولا نظير له ولا قائل له معروف.

عاشراً: في باب ظن احتج النحاة لأفعال جعلوها من أخواتها بقول مجهول فرد لم يجعلوا له نظيراً، ومن ذلك شاهد الفعل درى، وهو قوله:  
دُرَيْتِ الْوَفِيِّ الْعَهْدِ يَا عُرْوَةَ فَاغْتَبَطُ فَإِنْ اغْتَبَطَا بِالْوَفَاءِ حَمِيدٌ<sup>(٩٥)</sup>

٩٠) انظر: شواهد العيني (٢ / ٣٦٠) وشرح التصريح (١ / ٢٥٤) وجمع الهوامع (١ / ١٤٧) اللوامع (١ / ١٢٨) شرح الأشموني (٢ / ١٤٠).

٩١) ابن عقيل (٢ / ١٠).

٩٢) انظر المغني (١٥، ٦٩)، وشرح شواهد (١٥، ٧٧) وشرح شواهد العيني (٢ / ٣٥٨) وجمع الهوامع (١ / ١٤٧) والدرر اللوامع (١ / ١٢٨).

٩٣) الاستشهاد والاحتجاج باللغة (ص ١٧٠)، الناشر عالم الكتب الطبعة (٣)

٩٤) انظر جمع الهوامع ١: ٢٠٢ والدرر اللوامع (١ / ١٧١)، وابن عقيل (٢ / ١٠) وأوضح المسالك (٢ / ١).

٩٥) انظره في: الدرر اللوامع (١ / ١٣٢)، وشرح الأشموني (٢ / ٢٣)، و شذور الذهب (٣٦٠)، وشواهد العيني (٢ / ٣٧٣)، وشرح التصريح (١ / ٢٤٧) وجمع الهوامع (١ / ١٤٩)، وأوضح المسالك (٢ / ٣٥).

قال الشيخ محمد محيي الدين: " وهذا الشاهد لم ينسبوه لقائل معين  
 (٩٦) "، ومن ذلك الفعل حجا، فقد احتجوا بقوله:  
 قَدْ كُنْتُ أَحْجُو أَبَا عَمْرٍو أَخَا نَفَقَةٍ حَتَّى أَلَمْتُ بِنَا يَوْمًا مُلَمَّاتٌ (٩٧)  
 قال الشيخ محمد محيي الدين: " وهذا البيت نسبه ابن هشام إلى  
 تميم بن مقبل، ونسبه صاحب المحكم إلى أبي شنبل الأعرابي (٩٨) " أقول:  
 البيت لا يحتج به لتعدد قائله، كما أنه لا يعد حجة لتفرده وعدم النظير،  
 فلا يمثل لغة العرب المشترط لها الكثرة والشيوع، وقد نقل العيني أنه لم  
 ينقل أحد من النحاة أن حجا يحجو ينصب مفعولين غير ابن مالك (٩٩)  
 الحادي عشر: الجر بخلا وعدا. ذكر ابن عقيل الجر بخلا وعدا  
 فقال: " ولم يحفظ سيبويه الجر بهما، وإنما حكاه الأخفش، فمن الجر بخلا  
 قوله:

خَلَا اللَّهُ لَا أَرْجُو سِوَاكَ، وَإِنَّمَا أَعُدُّ عِيَالِي شُعْبَةً مِنْ عِيَالِكَ (١٠٠)  
 قال الشيخ محمد محيي الدين: " البيت من الشواهد التي لم يعينوا  
 قائلها، ولم أقف له على سابق ولا لاحق (١٠١) "، واحتجوا للجر بعدا بقوله:  
 تَرَكْنَا فِي الْحَضِيضِ بَنَاتٍ عُوجَ عَوَاكِفٍ قَدْ خَضَعْنَ إِلَى النُّسُورِ  
 أَبْحَنًا حَيْهَمُ قَتْلًا وَأَسْرًا عَدَا الشَّمْطَاءِ وَالطِّفْلِ الصَّغِيرِ (١٠٢)

(٩٦) ابن عقيل (٢ / ١٤)

(٩٧) انظره في شذور الذهب (٣٥٧)، وشواهد العيني (٢ / ٣٧٦) وشرح التصريح (١ / ٢٤٧)، والدرر اللوامع  
(١٣٠ / ١)

(٩٨) أوضح المسالك (٢ / ٣٣).

(٩٩) شواهد العيني (٢ / ٣٧٦)

(١٠٠) انظر الشاهد في خزانة الأدب (٣ / ٣١٤)، شرح شواهد العيني (٣ / ١٣٧)، شرح التصريح (١ /

٣٦٣)، همع الهوامع (١ / ٢٢٦، ٢٣٢)، والدرر اللوامع (١ / ١٩٣ و ١٩٧)، وشرح الأشموني (٢ /

١٦٣)، وحاشية ياسين (١ / ٣٥٥).

(١٠١) ابن عقيل (٢ / ١٠٤)

(١٠٢) شواهد العيني (٣ / ١٢٣)، وشرح التصريح (١ / ٣٦٣)، وهمع الهوامع (١ / ٢٣٢)، والدرر اللوامع (١ /

١٩٧) وشرح الأشموني (٢ / ١٦٣)

قال الشيخ محمد محيي الدين: "والبيتان من الشواهد التي لم نقف على نسبتها لقائل معين<sup>(١٠٣)</sup>"، فخلا وعدا جرتا اسمين في شاهدين مجهولين لا نظير لهما، والجر بهما من قواعد النحو المدرسة الراسخة في بابها ولا كثرة ولا شيوع.

الثاني عشر: في باب إعمال المصدر احتج النحاة للمصدر العامل عمل فعله معرفا بأل ببيت فرد لا يمثل الكثرة المشروطة في قول مالك بن زغبة:

لَفَدَّ عَلِمْتُ أَوْلَى الْمُغِيرَةِ أَنَّنِي كَرَرْتُ فَلَمْ أَكِلْ عَنِ الضَّرْبِ مَسْمَعًا  
(١٠٤)

فالشاهد وحيد في بابها، إذ إنه ليس له نظير موثق في كتب النحاة، فقد أتبعه النحاة بشاهدين مجهولين لا يصح الاحتجاج بهما.

(١٠٣) شرح ابن عقيل (١٧٥/٢) دار التراث ١٤٠٠ \ ١٩٨٠

(١٠٤) البيت في سيبويه (١ / ٩٩) والمقتضب (١ / ١٤) وشرح المفصل (٦ / ٩)، والخزانة (٣ / ٤٣٩).

## النمط الثاني: بناء قواعد على شواهد مصنوعة

مما يخالف الضوابط بل يخرج عليها كلية، وينسف دعوى بناء ما يجب ويجوز في قواعد النحو على ضابط الكثرة والشبوع بناء النحاة عددا من القواعد على شواهد مصنوعة، حكم بصنعتها ثقات بدليل لا يقبل الشك أو الطعن، ومن ذلك:

(أ) أقام سيبويه قاعدة مفادها: جواز مجيء اسم إن نكرة وخبرها نكرة مثله، محتجا بما نسبه إلى امرئ القيس من قوله:

وَإِنَّ شِفَاءَ عَبْرَةٍ مِهْرَاقَةٌ فَهَلْ عِنْدَ رَسْمِ دَارِسٍ مِنْ مُعْوَلٍ (١٠٥)

والشاهد على هذه الرواية في نصب (شفاء) اسما لـ (إن) مع أنها نكرة. وهذه الرواية مما لم يثبتها إلا سيبويه، وقد علق البغدادي على الرواية قائلا: "والرواية المشهورة في البيت " وإن شفائي " بالإضافة على ياء المتكلم، وهذا هو المشهور المعروف، والبيت من أول معلقة امرئ القيس، ولم يذكر شراحها تلك الرواية، إلا أن الخطيب التبريزي قال: روى سيبويه هذا البيت وإن شفاءً عبرةً، واحتج بأن النكرة يخبر بها عن نكرة. (١٠٦) وقد علق الدكتور عبد العال سالم مكرم على البيت متهما سيبويه بوضعه قائلا: " واضح من هذا النص أن سيبويه وحده هو الذي ذكر الرواية، وواضح أيضا أن هذه الرواية صنعها سيبويه وغير الرواية المشهورة من أجل هذه القضية. (١٠٧) .."

(ب) في قضية تعليق أفعال القلوب عن العمل بلام القسم، استدل سيبويه ببيت من معلقة لببدي جاء على النحو الآتي:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَاتَيْنِ مَنِيَّتِي إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطْبِئُ سَهَامَهَا (١٠٨)

والإمام عبد القاهر البغدادي يذكر بعد عرض البيت: " والبيت نسبه سيبويه في كتابه للبيد، والموجود في ديوانه إنما هو المصراع الثاني وصدوره (صادفن منها غرة فأصبنا ) " وذكر أنه طالع ديوان لببدي وبحث

(١٠٥) انظر سيبويه (١ / ٢٨٤)

(١٠٦) الحزانة (١ / ٦١) تحقيق عبد السلام هارون، دار الكتاب العربي للنشر

(١٠٧) شواهد سيبويه من المعلقات عبد العال سالم مكرم (ص ٧٣) مؤسسة الرسالة الطبعة (١) ١٤٠٧

(١٠٨) انظر سيبويه ١ : ٤٥٦



عن هذا الشطر في موضع آخر من الديوان غير المعلقة فلم يجده، ثم قال ولا يوجد للبيد في ديوانه شعر على هذا الروي غير المعلقة<sup>(١٠٩)</sup> قال الدكتور عبد العال سالم مكرم معلقاً على ذات البيت بعد نقله كلام البغدادي: "وهذه القضية التي أثارها البيت المنسوب للبيد قضية فيها نظر... فلو تحرى في النقل، ودقق في الرواية ووجد كتابه من هذا البيت اللقيط لأراح النحاة من هذه المعارك<sup>(١١٠)</sup>..

ج) قضية إضمار اسم أن المخففة.

احتج سيبويه والنحويون لذلك بقوله:

فِي فِتْيَةٍ كَسِيُوفِ الْهِنْدِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّ هَالِكُ كُلِّ مَنْ يَحْفَى وَيَنْتَعِلُ<sup>(١١١)</sup>

وقد ذكر الدكتور عبد العال سالم مكرم هذا البيت مثبتاً صناعته قائلاً: "ورجعت إلى كتاب خزانة الأدب... فرأيت الرجل بصيراً بهذا الشاهد لأنه أثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن الشطر الثاني منه مصنوع، صنعه النحويون من أجل إثبات هذه القاعدة... وبهذا الاستشهاد تسقط قضية سيبويه التي ذكرها مبيناً أن المخففة يليها الاسم مرفوعاً بعد حذف الضمير، وبعد هذا النقد البناء يسقط الاستدلال به مع أنه فرض نفسه على كتب النحويين<sup>(١١٢)</sup>"

د) في قضية إعمال فعل عمل فعله، احتج النحاة بقول اللاحقي:

حَذِرْ أُمُورًا لَا تَضِيرُ وَأَمِنْ مَا لَيْسَ مُنْجِيَهُ مِنَ الْأَقْدَارِ<sup>(١١٣)</sup>

قال السيوطي: "قال أبو العباس أحمد بن عبد الجليل التدميري في شرح شواهد الجمل: أخبر غير واحد من أصحابنا عن أبي محمد بن السيد البطليوسي، عن أخيه أبي عبد الله الحجازي عن أبي عمرو الطلمنكي عن أبي بكر الأدفوي، عن أبي جعفر النحاس، عن سليمان الأخفش عن محمد بن يزيد المبرد، قال: سمعت اللاحقي يقول: سألني

(١٠٩) الخزانة (٤ / ١٤ و ١٥)

(١١٠) شواهد سيبويه (ص ٧٧)

(١١١) انظر سيبويه (١ / ٢٨٢).

(١١٢) شواهد سيبويه (ص ٨٢)

(١١٣) المزهري (١ / ١٨٠)، وشرح أبيات سيبويه، لابن السيرافي (١ / ٢٧٠)، وخزانة الأدب (٣ / ٤٥٧).

سيبويه هل تحفظ للعرب شاهدا على إعمال فعل؟ فوضعت له هذا البيت (١١٤) "قال المبرد: " وهذا بيت موضوع محدث. (١١٥) " قال السيرافي: " هذا بيت لا يصح عن العرب (١١٦) "

هـ ( ومما احتج به ووسم بالصنعة قوله:  
هم القائلونَ الخيرَ والأمرونَه إذا ما خشوا من محدث الأمر معظما  
ولم يرتفقَ والنَّاسُ محتضرونه جميعا وأيدي المُعْتَفِينَ رَوَاهُ (١١٧)  
شاهد البيتين اتصال الضمير بنون جمع المذكر السالم، والأصل  
حذف هذه النون بعد اتصال الضمير.

قال المبرد: " وهذا لا يجوز في الكلام، لأنه إذا نون الاسم لم يتصل به الضمير، لأن المضمير لا يقوم بنفسه، وإنما يقع معاقبا للتونين، نقول هذا ضارب زيدا غدا... وقد روى سيبويه بيتين محمولين على الضرورة وكلاهما مصنوع، وليس أحد من النحويين المفتشين يجيز مثل هذا الضرورة (١١٨) "

#### النمط الثالث: منع قواعد تحقق فيها الكثرة والشيوع

وهو أمر مثير في تلك القضية التي أتحدث فيها (الكثرة والشيوع)، ذلك الضابط الذي وضعه النحاة، جاعلين وجوده شرطا للإجازة، ومنعه سببا للمنع وعدم الجواز، وعلى الرغم من كثرة دوران هذا الضابط على ألسنتهم وكثرة استنادهم عليهم في رد إجازات المخالفين وجدنا في القضايا المتقدمة ما يناقض ذلك الشرط، ووجدنا النحاة يجمعون على بناء قواعد مجازة ومدرسة ومشهورة لا يتحقق فيها هذا الضابط، سواء في ذلك بنائهم القواعد على أمثلة مصنوعة لا تمت للشواهد بصلة، أو بنائهم القواعد على شواهد لا يتحقق فيها ضابط الكثرة والشيوع

١١٤ انظر المزهر (١ / ١٨٠).

١١٥ المقتضب (٢ / ١٧٠).

١١٦ كتاب سيبويه (١ / ٩٦).

١١٧ الكامل للمبرد (١ / ٣٦٤).

١١٨ الكامل في اللغة والأدب لمحمد بن يزيد المبرد (٢ / ٧٤٩).

لمخالفتها أصولهم وضوابطهم وشرائطهم في الشاهد الذي يكون حجة في بناء قواعدهم، أو ببناء قواعد وسمت بالصنعة والوضع. والذي أريد أن أتحدث عنه هنا شيء من العجب يشخص تناقض المنهج النحوي في تعامله مع النصوص وما ينتج عنها من إجازة ومنع، إذ إن النحاة الذين بنوا قواعدهم على تلك الشواهد السابقة التي لا تحقق كثرة ولا شبوحاً ردوا قواعد كثيرة تحقق فيها الكثرة والشبوح بمقاييسهم لا لشيء إلا لأنها خالفت ما توصلوا إليه بل ما تمذهبوا به من الآراء، وسوف أدلل على ذلك بثلاث قضايا - غير عامد للحصر - توضح ما أردت توضيحه في شأن النحاة.

أ) العطف على الضمير المخفوض دون إعادة الخافض:  
ذهب جمهور البصريين إلى أن العطف على الضمير المسبوق بحرف جر لا يجوز إلا بإعادة حرف الجر مع المعطوف كقولنا: زيد مررت به وبعمرو، فإن قلنا " مررت بزيد وعمرو" كان الأسلوب عند الجمهور مما لا تصح ولا يجوز، وعليه جاءت قراءة سورة النساء: " فاتقوا الله الذي تسألون به والأرحام" (١١٩) بجر الأرحام في قراءة الإمام حمزة الزيات.

فأنكر هذه القراءة وحرّم القراءة بها المبرد، حيث قال: "لو صليت خلف إمام يقرأ بالكسر لحملت نعلي ومضيت" (١٢٠) وضعفها الزمخشري بقوله: "والجر على عطف الظاهر على المضمّر ليس بسديد، لأن الضمير المتصل متصل كاسمه، والجار والمجرور كشيء واحد، فكانا في قولك: مررت به وزيد، وهذا غلامه وزيد، شديدي الاتصال، فلما اشتد الاتصال لتكرره أشبه العطف على بعض الكلمة، فلم يجز. ووجب تكرار العامل، كقولك: مررت به وبزيد" (١٢١) وخطأها الزجاج في معاني القرآن وإعرابه، قال: "فأما الجر في الأرحام فخطأ في العربية لا يجوز إلا في اضطرار شعر. وخطأ أيضا في أمر الدين عظيم، لأن النبي

(١١٩) الحجة في القراءات العشر لابن خالويه (ص ٩٢).

(١٢٠) الكشاف لجار الله الزمخشري (١/ ٤٩٣).

(١٢١) معاني القرآن وإعرابه ج ٢ ص ٦

صلى الله عليه وسلم قال: ( لا تحلفوا، بأبائكم ) فكيف يكون تتساءلون به وبالرحم على ذا<sup>(١٢٢)</sup>

وقد بنى المانعون رأيهم على نظر عقلي مفاده ما صرح به ابن مالك قال: "وللموجبين إعادة الجار والمجرور حجتان: إحداهما: أن ضمير الجار شبيه التنوين ومعاقب له، فلا يعطف عليه كما لا يعطف على التنوين

والثانية: أن حق المعطوف و المعطوف عليه أن يصلحا لحلول كل واحد منهما محل الآخر، وضمير الجر غير صالح لحلوله محل ما يعطف عليه إلا مع إعادة الجار..." ثم قال ابن مالك وفي الحجتين من الضعف ما لا يخفى<sup>(١٢٣)</sup> وعلى الرغم مما رد به ابن مالك من حجج منطقية تماثل ما رد به النحاة القاعدة، إلا أن هذا الذي نصت القواعد المسبقة على خطئه، وعدم عربيته، وقبح استعماله لغة، هو نفسه الذي أجازته اللغة في نصوصها العليا، فعطف على الضمير المسبوق بحرف جر بدون إعادة حرف الجر الداخل على الضمير، ومن ذلك قوله تعالى: "... فصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام"<sup>(١٢٤)</sup> فعطف المسجد في الآية الأولى على الهاء في به دون إعادة الخافض، كما عطف الأرحام على الهاء في به. ومثل الآية والقراءة ما أخرجه البخاري في صحيحه بباب (الإجارة إلى العصر) من قوله صلى الله عليه وسلم: "إنما متاكم واليهود والنصارى"<sup>(١٢٥)</sup>

ولا ريب أن النص القرآني يكفي في التدليل على إبطال ما ادعاه جمهور النحاة من منع هذا النوع من العطف، إلا أننا نلفت النظر لما ورد من النصوص الشعرية التي تنتمي لعصر الاحتجاج، والتي بلغت كثرة لا يملك معها من عرف أصول الاحتجاج إلا أن يقر بها، ويسلم لها جواز ما منعه جمهرة النحويين بالنظر العقلي، ومن ذلك ما يأتي:

١٢٢ شرح التسهيل (٣ / ٣٧٥)

١٢٣ سورة البقرة (آية ٢١٧)

١٢٤ سورة النساء آية في قراءة ابن عباس والحسن وابن رزين ومجاهد وقتادة والنخعي والأعمش انظر في القراءة

١٢٥ البيت من البسيط وهو مجهول القائل، انظر سيبويه (٢ / ٣٨٣)، وشرح المفصل لابن يعيش (٣ / ٧٨)

فاليوم قربت تهجوناً وتشتمنا فاذهب فما بك والأيام من عجب (١٢٦)

وقوله:

أَبْكَ أَيَّةَ بِيٍّ أَوْ مُصَادِرٍ مِنْ حُمْرِ الْجِلَّةِ جَابٍ حَشْوَرٍ (١٢٧)

وقوله:

تُعَلِّقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سَيُوفُنَا وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبِ غُوطٌ نَفَائِفُ (١٢٨)

وقوله:

هَلَّا سَأَلْتِ بِيذِي الْجَمَاجِمِ عَنْهُمْ وَأَبِي نُعَيْمِ ذِي اللِّوَاءِ الْمُحْرَقِ (١٢٩)

ومنه أيضاً:

بِنَا أَبَدَا لَا غَيْرِنَا تُدْرِكُ الْمُنَى وَتَكْشِفُ غَمَّاءَ الْخُطُوبِ الْفَوَاحِ (١٣٠)

ومنه أيضاً:

لَوْ كَانَ لِي وَزَهِيرٍ ثَالِثٌ وَرَدَّتْ مِنَ الْحَمَامِ عِدَانَا شَرٌّ مَوْرُودٍ (١٣١)

ولعل هذا ما دفع الكوفيين إلى عدم اشتراط هذا الشرط المسبق ميلا إلى جانب الاستعمال اللغوي أكثر من القياس الذي اعتمد عليه غيرهم. والباحث يتساءل مندهشا: كيف يجوز النحاة عمل لبيت المتصلة بها ما الكافة بشاهد وحيد لا يسلم من طعن، ثم يرفضون إجازة العطف على الضمير بدون إعادة الجار وقد ورد فيه عديد الشواهد العربية الموثقة المنوعة: قرأنا وحديثا وشعرا!

ب) تقديم الفاعل الملتبس بضمير المفعول.

حكم النحاة على هذه المسألة حكما مسبقا مفاده أن تقدم المفعول في هذه الحالة شاذ أو ضرورة، وقد أوجز ابن مالك ذلك الحكم بقوله:  
وَشَاعَ نَحْوُ خَافَ رَبَّهُ عَمَزَ وَشَدَّ نَحْوُ زَانَ نَوْرُهُ الشَّجَرِ

(١٢٦) من الرجز، مجهول القائل سيبويه (٢ / ٣٨٢)

(١٢٧) البيت من الطويل وهو لمسكين الدرامي، معاني القرآن للفراء (١ / ٢٥٢) وشواهد العيني (٤ / ١٦٤)

(١٢٨) البيت من الوافر، البيت لمسكين الدارمي في ديوانه ص ٥٣ "؛ والمقاصد النحوية ٤ / ١٦٤؛ وبلا نسبة في شرح عمدة الحفاظ ص ٦٦٣؛ وشرح المفصل ٣ / ٧٩؛ ولسان العرب ٧ / ٣٦٥ "غوط".

(١٢٩) البيت من الطويل، شواهد الإيضاح (ص ٥٦ رقم ٧١) وشواهد العيني (٤ / ١٦٦).

(١٣٠) البيت من البسيط، المراجع السابقة

(١٣١) شرح الأشموني (٢ / ٨٣ و ٨٤).

قال الأشموني شارحا: " وشذ في كلامهم تقديم الفاعل الملتبس بضمير المفعول عليه نحو زان نوره الشجر لما فيه من عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة... والنحويون إلا أبا الفتح يحكمون بمنع هذا... وتأول المانعون بعض هذه الأبيات على خلاف ظاهرها " (١٣٢) وعلق الصبان في حاشيته بما يفيد منع الجمهور هذه المسألة، وكذا ذكر العيني في شرح شواهد (١٣٣)

وعلق ابن الناظم على بيت أبيه بما يفيد المنع فقال: " فلو كان الفاعل ملتبسا بضمير وجب عند أكثر النحويين تأخير عن المفعول به... لأنه لو تأخر المفعول عاد الضمير على متأخر لفظا ورتبة... والحق أن ذلك جائز في الضرورة لا غير " (١٣٤)

وان كان ابن مالك حكم في الخلاصة بالشذوذ، فقد حكم في الكافية بالقلّة فقال: وقل " زان نوره الشجر " وحكم في شرح الكافية بعدم الحسن، قال: " ولم يحسن تقديم الفاعل متصلا به ضمير عائد إلى المفعول نحو: زان نوره الشجر (١٣٥)

فالكلمة تكاد تتفق على رد النص وعدم اعتباره حكما على القواعد المصطنعة، وقد أسرف بعضهم في رد النصوص بالمنطق العقلي دون النص على ما يبرر به الرضي عبارة ابن الحاجب في الكافية " وامتنع ضرب غلامه زيدا " فقال: " إنما لم يجز ضرب غلامه زيدا، لان غلامه فاعل، واصل الفاعل أن يلي الفعل، فهو مقدم على زيد لفظا واصلا فيكون الضمير قبل الذكر، ولا يجوز ذكر ضمير مفسره إلا في ضمير الشأن " (١٣٦)

غير أنه من يطالع كتب المسائل يدرك أن هذا الحكم يخالف الكثير الوارد في هذه المسألة ورودا ينفي عنها وصف الشذوذ.

(١٣٢) المرجع السابق

(١٣٣) شرح ابن الناظم (ص ١٦٥) و شرح ابن عقيل (١ / ٢٧٤).

(١٣٤) شرح الكافية الشافية (٢ / ٥٨٣)

(١٣٥) شرح الكافية للرضي (٢ / ١٧٨)

(١٣٦) البيت من البسيط. شواهد العيني (٢ / ٥٠١) وشرح التسهيل (١ / ١٦١)

لَمَّا رَأَى طَالِبُوهُ مُصْعَبًا دُعِرُوا وَكَادَ لَوْ سَاعَدَ الْمَقْدُورُ يَنْتَصِرُ (١٣٧)  
فقد أُرِخَ فِي قَوْلِهِ " طَالِبُوهُ مُصْعَبًا " الْمَفْعُولُ بِهِ عَنِ الْفَاعِلِ مَعَ أَنَّ  
فِي الْفَاعِلِ ضَمِيرًا يَعُودُ عَلَى الْمَفْعُولِ الْمَتَأَخَّرِ لَفْظًا وَرَتْبَةً

وَمِثْلُهُ قَوْلُ حَسَانَ:

وَلَوْ أَنَّ مَجْدًا أَخْلَدَ الدَّهْرَ وَاجِدًا مِنَ النَّاسِ أَبْقَى مَجْدُهُ الدَّهْرَ مُطْعِمًا (١٣٨)  
فَأَخْرَجَ الْمَفْعُولُ " الدَّهْرَ " عَنِ الْفَاعِلِ " مَجْدَهُ " مَعَ اشْتِمَالِ الْفَاعِلِ  
عَلَى ضَمِيرٍ يَعُودُ الْمَفْعُولُ بِهِ الْمَتَأَخَّرِ لَفْظًا وَرَتْبَةً

وَمِنْهُ قَوْلُ سَلِيْطِ بْنِ سَعْدٍ:

جَرَى بَنُوهُ أَبَا الْغِيلَانَ عَنْ كَبْرٍ وَحُسْنٍ فِعْلٍ كَمَا يُجْزِي سِنِمَارَ (١٣٩)  
فَفِي الْفَاعِلِ بَنُوهُ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ أَبَا الْغِيلَانَ وَهُوَ  
مَتَأَخَّرٌ عَنْهُ لَفْظًا وَرَتْبَةً.

وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ:

كَسَا جِلْمُهُ دَا الْحِلْمِ أَتْوَابَ سُودِدٍ وَرَقِي نَدَاهُ دَا النَّدِي فِي دُرِّي الْمَجْدِ (١٤٠)  
وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ:

لَمَّا عَصَى أَصْحَابُهُ مُصْعَبًا أَدَى إِلَيْهِ الْكَيْلَ صَاعًا بِصَاعٍ (١٤١)  
وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ:

فَقَدَّمَ الْفَاعِلَ فِي كُلِّ مَا مَضَى عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ مَعَ اشْتِمَالِهِ عَلَى  
ضَمِيرٍ عَائِدٍ عَلَى الْمَفْعُولِ الْمَتَأَخَّرِ لَفْظًا وَرَتْبَةً.

وَلِكَثْرَةِ شَوْهَدِ الْمَسْأَلَةِ وَشَيُوعِهَا عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَرَبِ الْفَصْحَاءِ  
وَنَسْتِطِيعُ أَنْ نَحْكُمَ بِجَوَازِ الْمَسْأَلَةِ فِي السَّعَةِ بِلَا شَدُوذٍ وَلَا ضَعْفٍ وَلَا قَلَّةٍ،  
وَنَسْتِطِيعُ أَنْ نَقُولَ مَعَ مُحَقِّقِ شُرُوحِ الْأَلْفِيَةِ الشَّيْخِ / مُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّينِ:  
" ... وَنَرَى أَنَّ الْإِنْصَافَ وَإِتْبَاعَ الدَّلِيلِ يُوجِبَانِ عَلَيْنَا أَنْ نُوَافِقَ هَؤُلَاءِ  
الْأُمَّةَ عَلَى مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ الْجُمْهُورُ عَلَى خِلَافِهِ، لِأَنَّ التَّمَسُّكَ

(١٣٧) البيت من الطويل، وقائله حسان بن ثابت، ديوان حسان (ص ٣٩٨) وشواهد العيني (٢ / ٤٩٧).

(١٣٨) البيت من البسيط، وقائله سليط بن سعد. أمالي بن الشجري (١ / ١٠١) والدرر اللوامع (١ / ١١٥).

(١٣٩) البيت من الطويل. قائله مجهول، تلخيص الشواهد (ص ٤٩٠) وتذكرة النحاة (٤ / ٣٦).

(١٤٠) البيت من البسيط، ونسب لأحد أصحاب مصعب، المراجع السابقة.

(١٤١) البيت من الطويل، وقائله أبو جندب الهذلي، ديوان أبي جندب (٢٨٩)، وخزانة الأدب (١ / ١٤١).

بالتعليل مع وجود النص على خلافة مما لا يجوز، وأحكام العربية يقضي فيها على وفق ما ورد عن أهلها " (١٤٢)

وهذه العبارة الأخيرة ذهبية في بابها لو أجريناها على قضايا الخلاف جميعاً لتغيرت كثرة من الأحكام الشائعة في الدراسات النحوية، وعليه نقول بجواز المسألة دون الحكم المسبق.

ج) اشتراط استكمال الخبر لجواز العطف على اسم إن بالرفع.  
 منع جمهور البصريين العطف على اسم إن بالرفع قبل استكمال الخبر متجاوزين النصوص الواردة في جواز ذلك متمسكين بنظر عقلي مفاده ما عبر عنه ابن الأنباري بقوله: "وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: الدليل على أن ذلك لا يجوز أنك إذا قلت إنك وزيد قائمان وجب أن يكون زيد وتكون إن عاملة في خبر الكاف وقد اجتمعا في لفظ واحد وذلك محال فلو قلنا إنه يجوز فيه العطف قبل تمام الخبر لأدى ذلك إلى أن يعمل في اسم واحد عاملان، وذلك محال" (١٤٣)

وعقب ابن الناظم على بيت أبيه:

وَجَائِزٌ رَفْعُكَ مَعْطُوفًا عَلَى مَنْصُوبٍ إِنْ بَعْدَ أَنْ تَسْتَكْمِلًا

قائلاً: "ولا يجوز أن يكون معطوفاً على محل إن مع اسمها من الرفع بالابتداء، لأنه يلزم منه تعدد العامل في الخبر، إذ الرفع للخبر في هذا الباب هو الناسخ للابتداء، وفي باب المبتدأ هو المبتدأ، فلو جيء بخبر واحد لاسم إن ومبتدأ معطوف عليه لكان عامله متعدداً، وانه ممتنع، ولهذا لا يجوز رفع المعطوف قبل الخبر...." (١٤٤)

ولا ريب أن هذه الشرط الذي اشترطه الجمهور خالف نصوصاً عدة موثقة بالسند واضحة المتن تجيز القاعدة دون شرط الاستكمال الذي فُرض على النص، ومن ذلك قوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا

(١٤٢) أوضح المسالك

(١٤٣) الإيضاح (١/ ١٥٨).

(١٤٤) شرح ابن الناظم (ص ١٢٦)



وَالصَّابِئِينَ (١٤٥)، وقوله تعالى في قراءة: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ (١٤٦) برفع " ملائكته " عطفاً على " إن الله " ومن ذلك قول ضابئ بن الحارث البرجمي:  
فَمَنْ يَكُ أُمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ فَإِنِّي وَقِيَّارٌ بِهَا لَغَرِيبٌ (١٤٧)  
فعطف " قيار " بالرفع على اسم إن قبل استكمال خبرها، ولصراحة هذا الشاهد وقوة دلالاته على جواز القاعدة، رد الشيخ محمد محي الدين تأويلات المؤولين فيه فقال: " ففي بيت الشاهد يتعين أن يكون المذكور هو خبر إن و المحذوف هو خبر المبتدأ ؛ لأن هذا الخبر المذكور مقترن، وخبر المبتدأ لا يقترن باللام إلا قليلاً، والحمل على الشاذ – ما أمكن غيره – لا يجوز، والذهاب إلى أن اللام زائدة لا لام ابتداء مما لا داعي إليه " (١٤٨).

ومثل ما مضى من الشواهد قول بشر بن أبي خازم:  
وَالْإِذَا عَلِمُوا أَنَّا وَأَنْتُمْ بُعَاةٌ مَا بَقِينَا فِي شِقَاقٍ (١٤٩)  
والشاهد عطف أنتم على إنا أي على الضمير الواقع اسماً لأن.

ومنه أيضاً قول القائل:

يَا لَيْتَنِي وَأَنْتِ يَا لَمَيْسُ فِي بَلَدَةٍ لَيْسَ بِهَا أُنَيْسُ (١٥٠)  
والشاهد فيه " وأنت " بكسر التاء – فإنه ضمير رفع عطفاً على ما هو معلوم، وقد رأى الفراء أنه معطوف على اسم " لیت " المنصوب محلاً

(١٤٥) سورة المائدة (آية ٩٣).

(١٤٦) القراءة (إن الله وملائكته... برفع ملائكته لأبي عمرو وابن عباس انظر البحر المحيط (٧ / ٢٨٤).

(١٤٧) البيت من الطويل وقائله ضابئ بن الحارث البرجمي الكتاب (١ / ٣٨) والجمع (٢ / ١٤٤).

(١٤٨) هامش أوضح المسالك (١ / ٣٢١).

(١٤٩) البيت من الوافر وقائله بشر بن خازم، في ديوانه (١ / ١٩٠) شرح المفصل (٨ / ٦٩) والخزانة (٤ / ٣١٥).

(١٥٠) البيت من الرجز وقائله عامر بن الحارث النميري في ديوانه (ص ٥٢) وفي شرح التصريح لرؤبة (١ / ٥٢) وفي الهمع (٢ / ١٤٤).

وهو يا المتكلم، وقد سوى الفراء بهذا بين إن وأخواتها في جواز العطف عليها دون استكمال الخبر.

ورغم هذه الأدلة والشواهد الثابتة، فإن النحاة عامة ونحاة البصرة خاصة ذهبوا إلى تأويل هذا نصرة للقواعد المسبقة دون النصوص، بل ذهب سيبويه بعيدا في قوله: "واعلم إن ناسا من العرب يغلطون فيقولون إنهم أجمعون ذاهبون وانك وزيد ذاهبان" وهو حكم صريح على الفصحاء بالخطأ، ثم ذهب إلى تأويل القراءة القرآنية تأويلا بعيدا متكلفا، فقال: "ولك أن تحمل هذا النحو على التقديم والتأخير بل على أن ما بعد المعطوف خبر له دل على خبر المعطوف عليه" (١٥١)

وفسر ابن مالك تأويل سيبويه فقال: "وحمل سيبويه ما أوهم العطف قبل التمام على التقديم والتأخير، فالتقدير عنده... إن الذين آمنوا والذين هادوا من آمن بالله واليوم الآخر فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون والصابئون كذلك" (١٥٢) وقد تمسك الكسائي بما سبق معرضا عن التأويل المتكلف وأيده الفراء في اسم إن المبني. وللأستاذ عباس حسن تعقيب رصين على هذه القضية إذ قال: "ولا اعتداد برأي من يرفض الرفع في هذه الصورة" (١٥٣)

ولا ريب أن القاعدة التي قررها الجمهور وانتصروا لها تخالف منهجيه الاستدلال والاحتجاج

#### الخاتمة والنتيجة

حاولت في فقرات هذا البحث أن أتناول جزئية هامة من كليات نحونا العربي، هذه الجزئية هي ضابط الكثرة والشيوخ التي جعل النحاة وجوده شرطا للجواز والقياس وعدمه سببا في الرد والحكم بالشذوذ أو الضعف، فحاولت تتبع إجراء هذا الضابط في عمل النحاة، فتبين لي أن خلا أصاب تطبيق هذا الضابط حال تطبيقه، وأن النحاة لم يلزموا أنفسهم

(١٥١) الكتاب (٢ / ١٥٥).

(١٥٢) شرح التسهيل (٢ / ٤٩ و ٥٠).

(١٥٣) النحو الوافي (١ / ٦٧٠).

به في جميع عملهم، وإن تشددوا في تطبيقه حال الخلاف ورد حجج المخالفين من النحاة، آية ذلك ما دلت عليه في هذا البحث، إذ وجدت النحاة يبنون قواعد كثيرة على غير هذا الضابط، تمثل ذلك في بناء النحاة قواعد عدة على أمثلة مصنوعة دون وجود شواهد فضلا عن الكثرة أو الشيوخ، ثم بناؤهم قواعد عدة على شواهد لا يصح الاحتجاج بها أصلا - كما نصت على ذلك ضوابط النحاة - مثل شواهد فردية لا نظير لها أو شواهد مطعون في صحتها بالجهالة أو التعدد أو الصنعة، ومما يزيد ذلك الأمر وضوحًا خلل تطبيق الضابط ردهم قواعد تحقق فيها ضابط الكثرة والشيوخ.

وقد دلت على هذا الخلل البادي في عمل النحاة بعدد من القضايا وقع فيها الخلل دون قصد للاستقصاء، إذ الاستقصاء لا يكفي هذا القدر الصغير من الأوراق.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصل اللهم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

## ثبت المصادر والمراجع

- [١] ابن الأنباري وجهوده في النحو رسالة دكتوراه - جميل علوش، رسالة قدمت لجامعة القديس يوسف - بيروت ١٩٧٧
- [٢] الاستشهاد والاحتجاج باللغة د. محمد عيد عالم الكتب
- [٣] الاستدلال النحوي في كتاب سيبويه وأثره في تاريخ النحو، أمان الدين حتحات، دار الرفاعي للنشر و دار القلم العربي
- [٤] الاقتراح في علم أصول النحو، لجلال الدين السيوطي، قرأه وعلق عليه الدكتور محمود سليمان ياقوت ١٤٢٦ - ٢٠٠٦، دار المعرفة الجامعية
- [٥] ارتشاف الضرب: لأبي حيان الأندلسي. تحقيق. د. رجب محمد عثمان، وراجع الدكتور رمضان عبد التواب الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة ١٩٩٨ م
- [٦] الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة كمال الدين بن الأنباري قدم لها وعني بتحقيقها سعيد الأفغاني، مطابع الجامعة السورية ١٩٥٧
- [٧] إنباء الرواة عن أنباء النحاة لأبي الحسن علي بن يوسف - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم دار الفكر العربي القاهرة ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت ط(١) ١٤٠٦ - ١٩٨٦
- [٨] الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري النحوي ومعه كتاب الانتصاف من الإنصاف تأليف محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - صيدا، بيروت
- [٩] أسس الترجيح في كتب الخلاف فاطمة محمد طاهر، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه جامعة أم القرى
- [١٠] أصول التفكير النحوي د. علي أبو المكارم (بيروت ١٩٧٣)
- [١١] أمالي ابن الشجري - هبة الله بن علي الشجري - حيدر آباد ١٣٤٩
- [١٢] أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر المكتبة العصرية، بيروت.
- [١٣] البحث اللغوي عند العرب، د. أحمد مختار عمر. عالم الكتب، الطبعة الثامنة ٢٠٠٣

- [١٤] البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي مطبعة السعادة القاهرة الطبعة الأولى ١٣٢٨
- [١٥] تذكرة النحاة لأبي حيان حققه عفيف عبد الرحمن مؤسسة الرسالة ط (١) ١٤٠٦ - ١٩٨٦
- [١٦] التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان تحقيق الدكتور حسن هنداوي الطبعة الأولى دات دار القلم دمشق.
- [١٧] تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد لأبي مجمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري تحقيق الدكتور عباس مصطفى الصالحي دار الكتاب العربي ط ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- [١٨] الجنى الداني في حروف المعاني: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي د فخر الدين قباوة -الأستاذ محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م
- [١٩] حاشية ياسين الحمصي على التصريح: مطبوع بهامش التصريح لخالد الأزهرى طبعة دار الفكر بيروت بدون تاريخ
- [٢٠] الحيوان لأبي عثمان الجاحظ تحقيق عبد السلام هارون: الناشر مصطفى البابي الحلبي ١٣٨٤ - ١٩٦٥ الطبعة الثانية
- [٢١] لخصائص أبو الفتح عثمان بن جني - دار الكتب المصرية ١٩٥٢ - ١٩٥٣
- [٢٢] خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القاهر البغدادي طبعة بولاق ١٢٩٩، الطبعة الأولى
- [٢٣] الدرر اللوامع على همع الهوامع لأحمد بن الأمين الشنقيطي ط ٢ دار المعرفة ببيروت ١٩٧٣
- [٢٤] ديوان حسان ثابت الأنصاري تحقيق الدكتور وليد عرفات دار صادر - بيروت ١٩٧٤.
- [٢٥] شرح أبيات سيبويه لأبي سعيد السيرافي، تحقيق محمد علي الريح هاشم مكتبة الكليات الأزهرية ودار الفكر بالقاهرة.
- [٢٦] شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ومعه منحة الجليل تأليف محمد محيي الدين عبد الحميد - دار الطلائع د.ت.

- [٢٧] شرح ابن الناظم أبو عبد الله بدر الدين تحقيق محمد باسل عيون السود - دار الكتب العلمية ١٤٢٠ - ٢٠٠٠.
- [٢٨] شرح الأشموني على ألفية ابن مالك تحقيق | طه عبد الرؤوف سعد المكتبة الوقفية دت.
- [٢٩] شرح التسهيل لابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله الطائي الجبائي الأندلسي تحقيق الدكتور عبد الرحمن السيد و الدكتور محمد بدوي المختون. هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤١٠.
- [٣٠] شرح التصريح على التوضيح للشيخ خالد بن عبد الله الأزهري تحقيق محمد باسل عيون السود. دار الكتب العلمية | د.ت.
- [٣١] شرح الكافية الشافية لابن مالك تحقيق: عبد المنعم احمد هريدي، دار المأمون للتراث ومركز البحث العلمي بجامعة أم القرى الطبعة الأولى ١٤٠٢ ١٩٨٢.
- [٣٢] شرح المفصل، لموافق الدين ابن يعيش الطبعة المنيرية، وطبعة دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ - ٢٠٠١ د. إيمل بديع يعقوب.
- [٣٣] شفاء العليل في إيضاح التسهيل، لمحمد بت عبيسي السلسيلي، تحقيق د. الشريف عبد الله علي الحسيني البركاتي - دار الفضيلة بمكة المكرمة الطبعة الأولى ١٩٨٦.
- [٣٤] شواهد سيبويه من المعلقات د. عبد العال سالم مكرم مؤسسة الرسالة الطبعة (١) ١٤٠٧.
- [٣٥] شواهد العيني على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك دار إحياء الكتب العربية فيصل البابي الحلبي.
- [٣٦] شفاء العليل في إيضاح التسهيل، لمحمد بن عبيسي السلسيلي، تحقيق د. الشريف عبد الله علي الحسيني البركاتي - دار الفضيلة بمكة المكرمة الطبعة الأولى ١٩٨٦.
- [٣٧] طبقات النحويين واللغويين لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي ط٢ دار المعارف

- [٣٨] القاعدة النحوية د. أحمد عبد العظيم عبد الغني دار الثقافة الجامعية - القاهرة
- [٣٩] الكامل للمبرد. أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: د. محمد أحمد الدالي الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- [٤٠] الكتاب لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر تحقيق عبد السلام هارون عالم الكتب
- [٤١] الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري تصحيح مصطفى حسين أحمد، نشر دار الكاتب العربي، ١٩٨٦.
- [٤٢] المزهري في علوم اللغة وأنواعها ١١ / ٢٣٤ تحقيق إمام أحمد جاد المولى (صيदा - بيروت ١٩٥٦)
- [٤٣] المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل، تحقيق وتعليق د. محمد كامل بركات، منشورات جامعة أم القرى، دار المدني للطباعة والنشر ١٤٠٥ - ١٩٨٤.
- [٤٤] معاني القرآن للفراء عالم الكتب الطبعة الثانية ١٩٨٠ تحقيق أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار.
- [٤٥] مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام الأنصاري تحقيق وشرح الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب الطبعة الأولى الكويت ١٤٢١ - ٢٠٠٠.
- [٤٦] المقتضب، المبرد، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة وهامشها، للنشر والتوزيع ١٤١٠ - ١٩٩٠
- [٤٧] من تاريخ النحو، سعيد بن محمد بن أحمد الأفغاني، مكتبة الفلاح
- [٤٨] النحو الوافي. تأليف الأستاذ عباس حسن الطبعة الثالثة - دار المعارف بالقاهرة د.ت
- [٤٩] همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للإمام جلال الدين السيوطي تح | الدكتور عبد العال سالم مكرم - مؤسسة الرسالة ١٤١٣ - ١٩٩٢





## **Abundance and evidence as common in Arab Between the approach and the methodology of considering the application**

**Dr. Tarek Mahmoud Mohamed Mahmoud**

Assistant Professor / Department of Arabic Language Hail University, Saudi Arabia

**Abstract.** The subject of this research study multitude officer and common in custom grammar Tnzira and application, and the consequent of the rules governing the use of the people of the language and Ntgahm very important in the grammar lesson the field, with regard to the subject of this research the issue of fundamentalism have a profound impact on the facts grammarians and built on this deed of assets, and the consequent binding rules is to use the leave or prevented.

Going on this research about the witness grammar and rooted around the controls and limits exhaustive control on the witness used in the social market what inference or protest, which represents the conviction researcher approach theoretically complete to judge what is true invoked or not true, what approved these controls and border University is acceptable witness invoked, and this violates the controls and the border is wasted payoff See what brought him to use.

The application methodology grammarians in the way they are downloading these controls and university rules on evidence used in the protest rules they draw from the words of the Arabs.

The problem is that the researcher is trying to be studied in these papers is to answer the question as long insisted on my mind in the course of the permanent Maistei books grammar and assets, the question is: Do you grammarians conducted these controls and assets on the evidence that they protested in their books, or that they are cared for endoscopically without care enough to apply it?